المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
معهد البحوث العلمية
مركز إحياء التراث الإسلامي
مكة المكرمة

مركز احياء التراث الإسلامي

إسعاد آل عثمان المكرّم
ببناء بيت الله المحرّم

تأليف

حسن بن عمّار الشرنبلالي

ت ١٠٦٩ هـ / ١٦٥٨ م

دراسة وتحقيق

الدكتور / سليمان بن صالح آل كمال

الأستاذ المشارك بقسم التاريخ والحضارة الإسلامية
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى بمكة المكرمة

١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

ح جامعة أم القرى ، ١٤٢٤ هـ .

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر .

الشرنبلالي ، حسن بن عمار .

اسعاد آل عثمان المكرم ببناء بيت الله المحرم / حسن بن عمار الشرنبلالي سليمان بن صالح آل كمال ، مكة المكرمة ، ١٤٢٤هـ

٨٨ ص ٢٤ × ١٧ سم .

ردمك : ٣ - ٧٢٣ - ٠٣ - ٩٩٦٠

١ - المسجد الحرام ٢ - الكعبة ٣ - النظم الإسلامية ، آل كمال ، سليمان بن صالح (محقق) ب العنوان

ديوي ٢٥١,١ ١٤٢٤ / ٥٤٧١

رقم الايداع : ١٤٢٤ / ٥٤٧١

ردمك : ٤ - ٧٢٣ - ٠٣ - ٩٩٦٠

الطبعة الأولى

حقوق الطبع محفوظة لجامعة أم القرى

مركز ودود للمخطوطات
موقع شيخة المري
رحمها الله تعالى
www.wadod.com

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم وتقدير

الحمد لله له الفضل والشكر نحمده على توفيقه وعونه وهداه ، ثم الصلاة والسلام على إمام المتقين سيد الأولين والآخرين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه إلى يوم الدين ، وبعد :

فالشكر لله أولاً وأخيراً الذي أعانني على إتمام هذا العمل المتواضع ، ثم لسعادة الأخ الفاضل الفقيه المؤرخ عضو هيئة كبار العلماء ابن مكة البار الأستاذ الدكتور / عبدالوهاب بن إبراهيم أبو سليمان الذي لم يبخل عليَّ بعلمه ومكتبته ووقته . والشكر موصولاً لجاري الحبيب اللغوي الأديب سعادة الأستاذ الدكتور / محمد بن مريسي الحارثي ، كما لا يفوتني أن أشكر أمين مكتبة عبدالله بن العباس بالطائف الأستاذ / معتز بن أبو الهدى خاشقجي ، ورئيس قسم التصوير بمكتبة الحرم المكي الشريف الأستاذ / حامد بن سعد اللهيبي ، ومساعد رئيس قسم المخطوطات الأستاذ / عادل بن جميل عيد ، والأستاذ أحمد غنيم الغامدي ، ولكل من مدّ لي يد العون في سبيل إخراج هذا العمل ، وأدعو الله العلي القدير أن يتقبل عملي هذا قبولاً حسنا لوجهه سبحانه وأن يجعله من العلم النافع وأن ينفعني به، سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

المحقق

مركز ودود للمخطوطات
موقع شيخة المري
رحمها الله تعالى
www.wadod.com

القسم الأول (الدراسة)

٧ ـ ٣٩

مركز ودود للمخطوطات
موقع شيخة المري
رحمها الله تعالى
www.wadod.com

مقدمة التحقيق :

الحمد لله القائل في كتابه العزيز ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إبراهيم القَوَاعِدَ مِنَ البَيْتِ وإسماعيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ منَّا إنَّكَ أنتَ السَّميعُ العَليمُ ﴾[١] . والقائل ﴿ إنَّ أوَّلَ بيْتٍ وُضِعَ للنَّاسِ لَلَّذي ببَكَّةَ مُبارَكاً وهدًى للْعَالَمينَ ﴾[٢] . والقائل ﴿ جَعَلَ اللهُ الكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِياماً للنَّاسِ والشَّهْرَ الْحَرَامَ والْهَدْيَ والْقَلائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أنَّ اللهَ يَعْلَمُ ما في السَّمَواتِ وما في الأَرْضِ وأنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيءٍ عَليمٌ ﴾[٣] . والقائل ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لإبراهيم مَكَانَ البَيْتِ أن لاَّ تُشْرِكْ بي شَيْئاً وَطَهِّرْ بَيْتِي للطَّائِفِينَ والقائمينَ والرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾[٤] . له المنة والفضل نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أما بعد :

فخلال إقامتي بمكة المكرمة للتحصيل العلمي منذ عام ١٤٠٠هـ / ١٩٧٩م وفي ظل رحاب البيت العتيق ، مالت نفسي إلى النظر في تاريخ مكة المكرمة . فأكرمني الله بأن كانت رسالتي للماجستير حول إمارة الحج في العصر العباسي ـ خلال الفترة ١٣٢ ـ ٢٤٧هـ / ٧٤٩ ـ ٨٦١م[٥] ـ مما أتاح لي ذلك التعمق بالبحث في مصادر التاريخ المكي .

---

(١) سورة البقرة آية ١٢٧ .

(٢) سورة آل عمران آية ٩٦ .

(٣) سورة المائدة آية ٩٧ .

(٤) سورة الحج آية ٢٦ .

(٥) لم تطبع ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة (١٤٠٨هـ / ١٩٨٧م) .

ثم أحببت أن أسهم في بنية المكتبة المكية ، فعملت بحثاً محكماً بعنوان : (مكتبة آل ابن فهد ودورها في ازدهار الحركة العلمية المكية) [١] ، هذه المكتبة التي كان لها الشهرة العلمية المكية بنحو قرنين ونصف من الزمان بين سنتي (٧٣٦ ـ ٩٩٥هـ / ١٣٣٥ ـ ١٩٨٦م) بالإضافة إلى كون هذه الأسرة ظهر منها أشهر علماء ومؤرخي مكة المكرمة حينئذ .

ثم عملت بحثاًمحكماً آخر بعنوان : (مكتبة عبدالله بن العباس بالطائف نشأتها ودورها الحضاري في ازدهار الحركة العلمية)[٢] .

وأثناء عملي في هذا البحث ومطالعتي في فهرس المخطوطات العربية بمكتبة عبدالله بن العباس بمدينة الطائف ، لفت نظري عنوان مخطوط نصه : (إسعاد آل عثمان المكرّم ببناء بيت الله الحرام)[٣] ، ورحت أبحث عنه ، فمنَّ الله ـ سبحانه وتعالى ـ عليّ وحقق لي ما رجوت ، وهذا المخطوط هو الرسالة

---

(١) جهة التحكيم ، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية ، جمهورية السودان ، ١٤٢٠/١١/٢٠هـ ـ ٢٠٠٠/٢/٢٤م ، وتم تحكيمه مرة أخرى من قبل المجلس العلمي بجامعة أم القرى فقد كان من ضمن أبحاثي للترقية إلى المرتبة العلمية ، أستاذ مشارك في الجلسة الثالثة والمنعقدة بتاريخ ١٤٢١/٨/٤هـ ، ٣١ أكتوبر عام ٢٠٠٠ م القرار رقم (٣) ، وتبنت طباعته مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية المجلد التاسع ، العدد الأول المحرم ـ جمادى الآخرة ١٤٢٤هـ/مارس ـ أغسطس ٢٠٠٣م ص ٥ ـ ٢٨ .

(٢) جهة التحكيم ، جامعة طنطا ، كلية الآداب ، جمهورية مصر العربية ، نشر مجلة الكلية عدد يناير ٢٠٠٠م ، وتم تحكيمه مرة أخرى من قبل المجلس العلمي بجامعة أم القرى فقد كان من ضمن أبحاثي للترقية إلى المرتبة العلمية ، أستاذ مشارك في الجلسة الثالثة والمنعقدة بتاريخ ١٤٢١/٨/٤هـ ، ٣١ أكتوبر عام ٢٠٠٠م القرار رقم (٣) .

(٣) حسين ـ فهرس المخطوطات العربية بمكتبة عبد الله بن العباس بمدينة الطائف ص١٧٠ .

الأولى من كتاب الطهارة ضمن ستين رسالة ، مرتبة على نهج كتب الفقه من التحقيقات القدسية والنفحات الرحمانية الحسنية في مذاهب السادة الحنفية لمؤلفه حسين بن عمّار الشرنبلالي المتوفى سنة ١٠٦٩هـ / ١٦٥٨م ، فأخذت منه نسخة مصورة ، ثم بحثت عن نسخة أخرى فوجدتها بمكتبة الحرم المكي الشريف بخط المؤلف مما أثلج صدري فاستخرت الله على تحقيقها وبخاصة أنها لم تحقق ولم تطبع وموضوعها يمس شغاف قلوب المسلمين ، كيف لا وهي قبلتهم ومهوى أفئدتهم ومتعلقة بتاريخ بناء كعبتهم المشرفة إبَّان الحكم العثماني كما تتحدث عن نظم مصارف بيوت المال وأنواعه ، وما لهذا العمل النفيس من قيمة علمية في مجال النظم للحضارة الإسلامية[١].

---

(١) تنقسم الحضارة الإسلامية إلي جانبين هما :

١ ـ معنوي : ويشمل الحياة الفكرية الإسلامية والنظم الإسلامية .

٢ ـ مادي : ويشمل العمارة الإسلامية والصناعات الإسلامية .

والنظم الإسلامية : هي مجموعة الأنظمة والمؤسسات الإدارية التي تنظم أمور الدولة الإسلامية في مختلف جوانب الحياة ، ومستوحاه من أصل الشريعة الإسلامية القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وما اقتبس منها من الأمم التي قبل الإسلام فقد جرى تعديله وتكييفه وفق الاطار العام للدين الحنيف كالنظم السياسية: الخلافة ، والوزارة ، والإمارة على البلاد والنظم الإدارية : الدواوين والقضاء والحسبة والشرطة، والنظم المالية ، والنظم الاجتماعية ، والنظم العسكرية .. إلخ .

مزايا المخطوط :

أولاً : من مزاياه أنه يتحدث عن عمارة قريش للكعبة المشرفة .

ثانياً : يستعرض عمارة سطح الكعبة المعظمة زمن السلطان سليمان الأول بن سليم العثماني سنة ٩٥٩هـ / ١٥٥١ م مع بيان فتوى العلماء والفقهاء في هذا الأمر .

ثالثاً : أنه يشتمل على بناء السلطان مراد الرابع العثماني للكعبة المعظمة سنة ١٠٤٠هـ / ١٦٣٠م وهو آخر بناء حتى وقتنا الحاضر . فقد كان المؤلف معاصراً للحدث حيث ذكر ما نصه : « أنه ورد الخبر من مكة المشرفة بأنه لما كان يوم الأربعاء تاسع عشر شعبان سنة تسع وثلاثين وألف .... ولما بلغ خبر ذلك .... مولانا الوزير محمد باشا ... فاهتم لذلك الوارد وجمع من العلماء والأكابر الأماجد لينظر ما تجتمع عليه الآراء السديدة في شأن هذا الأمر المهم ... » إلخ .

رابعاً : ومن أهم المزايا من وجهة نظري أن المؤلف كان أحد علماء وفقهاء الأحناف المعول عليهم في الفتوى آنذاك ، مما أثرى الموضوع وأشبعه بحثاً في مسألة الأموال التي تبنى بها الكعبة ومواردها وصفتها حيث قال ما نصه : « فبعد أن عُلِمَ أن البيت المكرم لا يبنى إلا بمال حلال طلب النقل والحكم في شأن البناء وبأي مال يعمر به البيت الشريف فسطرت ما به ظفرت مفيداً للحكم عموماً ونصاً » .

ثم أورد أقوال العلماء في هذا الشأن ولم يكتف بقول الأحناف بل تعرض لقول فقهاء المذاهب الأخرى .

نبذة عن الحياة السياسية والعلمية في عهد الشرنبلالي :

استطاعت الخلافة العثمانية في عاصمتها اسطنبول أن تحكم قبضتها على البلاد العربية - في أواخر القرن العاشر الهجري - وأن تخضع لهيبتها الحكام والولاة ، فكانت بيدها مقاليد الأمور[١] .

ولما جاء النصف الأول من القرن الحادي عشر الهجري أصطبغت الحياة السياسية والعلمية والاجتماعية في بعض البلدان العربية بصبغة الحكم العثماني وأصبحت الخلافة امبراطورية مرهوبة الجانب ، عزيزة الكلمة ، يمتد سلطانها من المحيط الهندي إلى البحر الأبيض المتوسط ، ثم شواطئ الأطلسي، أو بحر الظلمات كما كان يعرف آنذاك[٢] .

وفي هذا العهد استطاعت بعض الدول العربية أن تجد شيئاً نسبياً من الهدوء والاستقرار الذي مكّن العلماء والأدباء من الرحلة بين أقطارها ، والتلقي عن شيوخها والدرس والإفادة ، مما أتاح للعلم والأدب ، ازدهاراً عظيماً ، ونهضة شاملة[٣] .

ونلمس ذلك جلياً من خلال كتب التراجم التي ألفت عن العلماء في ذلك العصر[٤]، وفي هذه الأثناء ولد ونشأ وتوفي الشيخ حسن بن عمّار الشرنبلالي.

---

(١) المحبي - نفحة الريحانة ورشحة طلاء الحانة ، جـ ١ ص ٣ بقلم المحقق .

(٢) المصدر السابق نفسه .

(٣) المصدر السابق نفسه .

(٤) ككتاب لطف السمر وقطف الثمر من تراجم أعيان الطبقة الأولى من القرن الحادي عشر ، لمؤلفه الغزي نجم الدين محمد بن محمد الدمشقي المتوفى سنة ١٠٦١ هـ(١٦٥١)، وكتاب خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ، للمحبي محمد أمين بن فضل الله المتوفى سنة ١١١١هـ (١٦٩٩م) ، وكتاب نشر النّور والزهر في تراجم أفاضل مكة من القرن العاشر إلى القرن الرابع عشر ، لمؤلفه أبو الخير عبدالله مرداد المتوفى سنة ١٣٤٣هـ (١٩٢٤م) ، وغير ذلك من كتب التراجم .

نسب الشرنبلالي ومولده :

مؤلف كتاب إسعاد آل عثمان المكرم ببناء بيت الله المحرّم . هو العالم الفقيه الشيخ حسن بن عمّار بن علي (أبو الاخلاص) الشرنبلالي الوفائي المصري الحنفي[١] .

وقد اتفقت المصادر على هذا النسب[٢] ، والشرنبلالي بضم الشين المثلثة مع سكون النون وضم الباء الموحدة ثم لام ألف وبعدها لام نسبة لشبرا بلولة وهذه النسبة على غير قياس والأصل شبرا بلولي نسبة لبلدة تجاه منوف العليا باقليم المنوفية بسواد مصر[٣] ، وكان مولده بها سنة ٩٩٤هـ / ١٥٨٥م ، ثم جاء به والده منها إلى القاهرة وعمره ست سنوات فنشأ بها[٤] .

شيوخـه :

حفظ القرآن في صغره ، وقد قرأ على الشيخ محمد الحموي ، والشيخ عبدالرحمن المسيري ، وتفقه على الإمام عبد الله النحريري ، والعلامة محمد المحبي وسنده في الفقه عن هذين الإمامين وعن الشيخ الإمام علي بن غانم المقدسي[٥] .

---

(١) قد تكون كلمة (الوفائي) نسبة لأستاذه أبي الاسعاد يوسف بن وفا حيث كان خصيصا به ، قلت والوفائية إحدى الطرق الصوفية . المحبي ـ خلاصة الأثر جـ ٢ ص٣٨ ، ٣٩ .

(٢) المصدر السابق جـ٢ ص٣٨ ، حاجي خليفة ـ كشف الظنون جـ٢ ص ١٢٠٠ ، البغدادي ـ إيضاح المكنون جـ٢ ص ٣ ، وهدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٢ ، الزركلي ـ الأعلام جـ٢ ص٢٠٨ ، كحالة ـ معجم المؤلفين جـ٣ ص ٢٦٥ .

(٣) المحبي المصدر السابق جـ٢ ص ٣٩ .

(٤) المحبي المصدر السابق جـ٢ ص ٣٩ . الزركلي المرجع السابق جـ٢ ص ٢٠٨ .

(٥) المحبي ـ المصدر السابق جـ٢ ص ٣٨ ، كحالة ـ المرجع السابق جـ٣ ص ٢٦٥ .

تراجم بعض شيوخه :

١ ـ الشيخ علي بن محمد بن علي المشهور بابن غانم المقدسي الأصل، القاهري المولد ـ سنة ٩٢٠هـ (١٥١٤م) ـ والسكن الملقب بنور الدين الحنفي العالم الكبير الحجة القدوة رأس الحنفية في عصره ، وإمام أئمة الدهر على الاطلاق ، وأحد أفراد العلم المجمع على قدره وبراعته وتفوقه في كل فنّ من الفنون ، وهو أعلم علماء هذا التاريخ وأكثرهم تبحرا وأجمعهم للفنون والورع والزهد والشهرة الطنانة التي سلم لها أهل عصره .

حفظ في صغره القرآن الكريم وتلاه بالقرآت السبع على الشيخ شهاب الدين أحمد بن الفقيه الحنبلي ، وأخذ عن قاضي القضاة محب الدين أبي الجود محمد السديسي الحنفي الفقه ، وعن قاضي القضاة شهاب الدين أحمد الحنبلي الشهير بابن النجار حيث قرأ عليه الصحيحين وبعض السنن الأربعة وسمع عليه بعض الآثار للطحاوي وغير ذلك من كتب الحديث ، كما أخذ عن غيرهم من أصحاب المذاهب الأخرى .

وتفوق على أهل عصره في كل علم وكانت إليه الرحلة من الآفاق وأفتى مدة حياته وانتفع به الجم الغفير من كبار أهل زمانه ، وولي المناصب الجليلة كإمامة الأشرفية ومشيختها ومشيخة مدرسة الوزير سليمان باشا ومشيخة الاقراء بمدرسة السلطان حسن وغير ذلك من المناصب العلمية الرفيعة ، وله تآليف نافعة في الفقه وغيرها، منها : شرح نظم الكنز سماه الرمز ، وشرح الأشباه والنظائر، وله الشمعة في أحكام الجمعة ، وكانت وفاته في ١٨ جمادى الآخرة سنة ١٠٠٤ هـ (١٥٩٥م)[١] .

---

(١) المحبي ـ خلاصة الأثر بتصرف جـ ٣ ص ١٨٠ .

٢ ـ الشيخ العلامة محمد بن منصور[١] بن إبراهيم بن سلامة محب الدين الملقب شمس الدين الشهير بالمحبي الدمشقي الحنفي الفقيه المحدث المقرئ، ـ ولد في سنة ٩٣١هـ (١٥٢٤م) ـ ، حفظ القرآن الكريم وجوّده وأخذ القرآت عن الشهاب الطيبي والشيخ حسن الصلتي وغيرهما ، والفقه عن النجم البهنسي الخطيب بجامع دمشق وغيره ، والحديث عن والده المسند الكبير عن القاضي زكريا ، والبرهان القلقشندي والحافظ عبد الحق السنباطي المصريين ، والتقوى بن قاضي عجلون والسيد كمال الدين بن حمزة الدمشقيين ، وأتقن وضبط وانتفع به ولده إبراهيم ، وشيخ الإسلام عبد الرحمن العمادي ، وله تآليف منها شرح على الهداية ، توفي سنة ١٠٣٠هـ (١٦٢٠م) [٢].

٣ ـ الشيخ محمد بن حسين بن ناصر الحموي الحنفي كان له صحة فهم وذكاء ومشاركة متعدّدة وطيب مجاورة وصدق لهجه، ولد بحماه ـ سنة ١٠٢٤هـ (١٦١٥م) ـ وبها نشأ ولازم والده في العلوم العقلية . والنقلية وتخرّج به وأخذ عن خاله الخطيب أحمد بن يحيى علوما متعدّدة وتأدب بها ، ثم هاجر مع والده إلى دمشق وتوطنها سنين عديدة ، ورحل إلى مصر وأخذ بها عن شيوخها كالعلامة عامر الشبراوي والشيخ سلطان المزاحي والشمس البالي ولازم في الفقه عمر الدفري وغيره من فقهاء الحنفية وأجازوه وكتب بخطه كتبا كثيرة ، ورحل في طلب العلم إلى الحرمين الشريفين واليمن، وكانت وفاته بمصر يوم الجمعة تاسع جمادى الأولى سنة ١٠٩٤ هـ (١٦٨٢م)[٣].

رحلة الشرنبلالي :

رحل إلى المسجد الأقصى في سنة ١٠٣٥هـ (١٦٢٥م) بصحبة الأستاذ أبي الإسعاد يوسف بن وفا وكان خصيصا به في حياته[٤] .

---

(١) كان أبوه بمصر ملازماً للأشراف الغوري ، المحبي ـ خلاصة الأثر ، جـ ٤ ص ٢٣١ .
(٢) المصدر السابق نفسه .
(٣) المحبي ـ خلاصة الأثر بتصرف جـ ٣ ص ٤٥٩ .
(٤) االمصدر السابق جـ ٢ ص ٣٩ .

تلامذته :

درَّس الشرنبلالي بالجامع الأزهر ، وأخذ عنه خلق كثير وانتفعوا بعلمه ، وتقدّم عند أرباب الدولة ، فممن أخذ عنه من المصريين العلامة أحمد العجمي والسيد السند أحمد الحموي والشيخ شاهين الارمناوي وغيرهم . ومن الشاميين العلامة إسماعيل النابلسي ، واجتمع به فضل الله المحبي في منصرفه إلى مصر[١] .

تراجم بعض تلامذته :

١ ـ الشيخ إسماعيل بن عبد الغني النابلسي الأصل الدمشقي المولد والدار سنة ١٠١٧هـ (١٠٦٨م) العلامة الفقيه الحنفي كان عالماً متبحراً غواصاً على المعاني الدقيقة قوي الحافظة وهو أفضل أهل وقته في الفقه وأعرفهم بطرقه ، له تصانيف كثيرة أجلها وأحكمها كتابه الاحكام شرح الدرر في اثني عشر مجلداً وهو كتاب جليل مشتمل على جل فروع المذهب الحنفي ، وألف حاشية على شرح المنهاج لابن حجر المسمى بالتحفة في المذهب الشافعي، وكان ينظم الشعر ، رحل في طلب العلم إلى الحجاز وبلاد الروم والقاهرة ، وأخذ بها عن الشهاب أحمد الشوبري الحنفي ، والشيخ حسن الشرنبلالي ، وولي قضاء صيدا والتدريس بجامع السلطان سليم بصالحية دمشق ، وبالجامع الأموي ، توفي بمدشق سنة ١٠٦٢ هـ (١٠٦٥١م)[٢] .

٢ ـ الشيخ أحمد بن محمد بن أحمد المعروف بالعجمي الشافعي المصري ـ ولد سنة ١٠١٤هـ (١٦٠٥م) ـ الإمام المفنن اللوذعي كان من أجلاء علماء مصر ، وإليه النهاية في معرفة التاريخ وأيام العرب وأنسابهم مع ما انضم إليه من معرفة بقية الفنون وكان مرجعاً لأفاضل عصره في مراجعة

---

(١) المحبي ـ المصدر السابق جـ٢ ص ٣٨ ، كحالة ـ المرجع السابق جـ٣ ص ٢٦٥ .

(٢) المحبي ـ خلاصة الأثر بتصرف جـ ١ ص ٤٠٨ .

المسائل المشكلة لطول باعه وسعة إطلاعه وكثرة الكتب التي جمعها ، وله من التآليف شرح ثلاثيات البخاري ورسالة في الآثار النبوية وجمع لنفسه مشيخة، توفي سنة ١٠٨٦هـ / ١٦٧٥م)[١] .

٣ ـ الشيخ شاهين بن منصور بن عامر الارمناوي الحنفي أفقه الحنفية في عصره بالقاهرة اشتهر صيته وسارت فتاواه في البلاد ، ولد ببلده في سنة ١٠٣٠ هـ (١٦٢٠م) وحفظ القرآن الكريم والكنز والألفية والشاطبية والرجبية وغيرها ، ورحل إلى الأزهر فقرأ بالروايات على الشيخ العلامة المقري عبدالرحمن اليمني ولازم في الفقه الإمام الشهاب الشوبري وأحمد المنشاوي وأحمد الرفاعي وحسن الشبرنبلالي ، وفي العلوم العقلية شيخ الإسلام محمد الأحمدي الشهير بسيبويه وأجازه جل شيوخه وتصدر للإقراء في الأزهر في فنون عديدة كالفقه والفرائض والحساب والنحو وغيرها ، وأخذ عنه جمع من الأعيان . توفي بمصر سنة ١١٠٠هـ (١٦٨٨م) [٢] .

وفاتـه :

توفي حسن بن عمّار الشرنبلالي بالقاهرة في سنة ١٠٦٩ هـ / ١٦٥٩م ، حسب ما ذكرته المصادر[٣] ، وقد ذكر لنا المحبي اليوم والشهر بقوله[٤]: (وكانت وفاته يوم الجمعة بعد صلاة العصر حادي عشرى شهر رمضان سنة تسع وستين وألف عن نحو خمس وسبعين سنة ودفن بتربة المجاورين) .

---

(١) المحبي ـ خلاصة الأثر بتصرف جـ ١ ص ١٧٦ .

(٢) المصدر السابق جـ ٢ ص ٢٢١ .

(٣) انظر سنة وفاته هذه في المحبي المصدر السابق جـ٢ ص ٣٩ ، حاجي خليفة ـ المصدر السابق جـ١ ص ٧٣٢ ، البغدادي ـ إيضاح المكنون جـ٣ص ٨ وهدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٢ ، الزركلي ـ المرجع السابق جـ٢ ص ٢٠٨ ، كحالة ـ المرجع السابق جـ٣ ص ٢٦٥ .

(٤) المصدر السابق جـ٢ ص ٣٩ .

آثـــاره العلميـــة :

ذكره صاحب خلاصة الأثر بقوله[١] : (كان من أعيان الفقهاء وفضلاء عصره ومن سار ذكره فانتشر أمره وهو أحسن المتأخرين ملكة في الفقه وأعرفهم بنصوصه وقواعده وأنداهم قلما في التحرير والتصنيف وكان المعول عليه في الفتاوى في عصره) .

ووصفه والد المحبي بقوله[٢] : (الشيخ العمدة الحسن الشرنبلالي مصباح الأزهر وكوكبه المنير المتلالي لو رآه صاحب السراج الوهاج[٣] لأقتبس من نوره أو صاحب الظهيرة[٤] لاختفى عند ظهوره أو ابن الحسن[٥] لأحسن الثناء عليه أو أبو يوسف [٦] لأجله ولم يأسف على غيره ولم يلتفت إليه

---

(١) المحبي ـ المصدر السابق جـ٢ ص ٣٨ .

(٢) المصدر السابق نفسه .

(٣) القاضي نجم الدين إبراهيم بن علي الطرسوسي الحنفي المتوفى سنة ٧٥٨هـ / ١٣٥٦م ، وله عدة مؤلفات منها الفتاوى الطرسوسية . حاجي خليفة ـ المصدر السابق جـ٢ ، ص ٩٨٤ ، ١١٦٦ ، ١٢٢٦ .

(٤) أي الفتاوى الظهيرية ، لظهير الدين أبي بكر محمد بن أحمد ـ القاضي المحتسب ببخارا ـ البخاري الحنفي المتوفى سنة ٦١٩هـ / ١٢٢٢م . وانتخب الشيخ العلامة بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني المتوفى سنة ٨٥٥هـ / ١٤٥١م منها ما يكثر الاحتياج إليه بحذف ما كثر الإطلاع عليه وسماه ـ المسائل البدرية المنتخبة من الفتاوى الظهيرية . حاجي خليفة ـ المصدر السابق جـ٢ ص ١٢٢٦ .

(٥) أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني مولى بني شيبان مات في الري سنة ١٨٧هـ / ٨٠٢ م ، حضر مجلس أبي حنيفة سنتين ثم تفقه على أبي يوسف وصنف الكتب الكثيرة ونشر علم أبي حنيفة . الشيرازي ـ طبقات الفقهاء ص ١٧٥ .

(٦) أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم مات ببغداد سنة ١٨٢هـ / ٧٩٨م . وكان من أصحاب الحديث ثم غلب عليه الرأي وأخذ الفقه عن محمدبن عبد الرحمن بن أبي ليلى ثم عن أبي حنيفة وولي القضاء للخليفة هارون الرشيد العباسي حيث لقب بقاضي القضاة (أي بمثابة وزير العدل في وقتنا الحاضر ويطلق عليه في المغرب والأندلس قاضي الجماعة وألّف للرشيد كتاب الخراج المشهور) الشيرازي ـ المصدرالسابق ص١٣٥.

عمـدة أرباب الخلاف وعدة أصحاب الاختلاف صاحب التحريرات والرسائل التي فاقت أنفع الوسائل مبدى الفضائل بإيضاح تقريره ومحي ذوي الافهام بدرر غرر تحريره نقّال المسائل الدينية وموضح المعضلات اليقينية صاحب خلق حسن وفصاحة ولسن وكان أحسن فقهاء زمانه وصنف كتباً كثيرة في المذهب وأجلها حاشيته على كتاب الدرر والغرر لمنلا خسرو اشتهرت في حياته وانتفع الناس بها وهي أكبر دليل على ملكته الراسخة وتبحره وشرح منظومة ابن وهبان في مجلدين وله متن في الفقه ورسائل وتحريرات وافرة متداولة) .

ونجمل آثاره العلمية فيما يلي :

١ ـ تيسير المقاصد من عقد الفرائد في شرح منظومة ابن وهبان (خ)[١] .

٢ ـ جواب فيمن ناقض في نواقض الوضوء (خ)[٢] .

٣ ـ غنية ذوي الأحكام وبغية درر الحكام (ط) [٣] .

٤ ـ شرح غرر الأحكام (ط)[٣] .

---

(١) في مجلدين ، المحبي ـ المصدر السابق جـ٢ ص ٣٩ ، البغدادي ـ إيضاح المكنون جـ٣ ص٣٤٤، وهدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٢ ، الزركلي ـ المرجع السابق جـ٢ ص ٢٠٨، المعلمي ـ معجم مؤلفي مخطوطات مكتبة الحرم المكي الشريف ص٣٣٦ ، حسين ـ المرجع السابق ص ١٨٦ .

(٢) المعلمي ـ المرجع السابق ص ٣٣٦ .

(٣) عبارة عن حاشية عملها على كتاب الدرر والغرر لمنلاخسرو وكلاهما في فروع الفقه الحنفي . حاجي خليفة ـ المصدر السابق جـ٢ ص ١٢٠٠ ، المحبي ـ المصدر السابق جـ٢ ص ٣٩ ، البغدادي ـ إيضاح المكنون جـ٤ ص ١٤٤ ، ١٤٨ ، وهدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٢ ، الزركلي ـ المرجع السابق جـ٢ ص ٢٠٨ ، كحالة ـ المرجع السابق جـ٣ ص ٢٦٥ .

٥ ـ مراقي السعادات في علمي التوحيد والعبادات(ط) [١] .

٦ ـ مراقي السعادة في علم الكلام (خ) [٢] .

٧ ـ نور الايضاح ونجاة الأرواح (ط)[٣] .

٨ ـ مراقي الفلاح بامداد الفتاح شرح نور الايضاح ونجاة الأرواح(ط)[٤] .

٩ ـ نهاية مراد الفرقين في اشتراط الملك لآخر شرطين(خ)[٥] .

١٠ ـ التحقيقات القدسية والنفحات الرحمانية الحسنية في مذهب السادة الحنفية (وتعرف برسائل الشرنبلالي) وفهرسها المؤلف على ترتيب كتب الفقه حيث بدأ بكتاب الطهارة ثم كتاب الصلاة وهكذا وتشتمل على ستين رسالة (خ) هي[٦] :

---

(١) الزركلي ـ المرجع السابق جـ٢ ص ٢٠٨ ، كحالة ـ المرجع السابق ص ٢٦٥ ، المعلمي ـ المرجع السابق ص ٣٣٦ . أبو سليمان وآخرون ـ فهرس مخطوطات مكتبة مكة المكرمة ص ١٠٩ .

(٢) البغدادي ـ إيضاح المكنون جـ٤ ص ٤٦٤ ، وهدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٢ .

(٣) مقدمة في الفقه ، حاجي خليفة ـ كشف الظنون جـ١ ص ١٩٨٢ ، البغدادي ـ إيضاح المكنون جـ٤ ص ٦٨٣ ، وهدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٢ ، ٢٩٤ ، كحالة ـ المرجع السابق جـ ٣ ص ٢٦٥ ، المعلمي ـ المرجع السابق ص ٣٣٦ ، حسين ـ المرجع السابق ص ٢٥٨ .

(٤) حاجي خليفة ـ المصدر السابق جـ٢ ص ١٩٨٢ ، البغدادي ـ إيضاح المكنون جـ ٤ ص ١٢٦ ، ٤٦٤ ، ٦٨٣ ، وهدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٢ ، الزركلي ـ المرجع السابق جـ ٢ ص ٢٠٨ ، المعلمي ـ المرجع السابق ص ٣٣٦ ، أبو سليمان ـ المرجع السابق ص ٢٣٥ .

(٥) البغدادي ـ إيضاح المكنون جـ ٤ ص ٦٩٢ ، وهدية العارفين جـ ٥ ص ٢٩٤ .

(٦) أورد الزركلي أنها ٤٨ رسالة ، ووردت عند حسين مفرقة وناقصة ، لكنها كاملة في مكتبة الحرم المكي الشريف . البغدادي ـ هدية العارفين جـ ٥ ص ٢٩٢ ـ ٢٩٤ ، الزركلي ـ المرجع السابق جـ ٢ ص ٢٠٨ ، المعلمي ـ المرجع السابق ص ٣٣٤ ـ ٣٣٥ ، حسين ـ المرجع السابق ص ٨٢ ـ ٨٣.

١ ـ إسعاد آل عثمان المكرّم ببناء بيت الله المحرّم [١] .

٢ ـ إكرام أولي الألباب بشريف الخطاب [٢] .

٣ ـ الزهر النضير على الحوض المستدير[٣] .

٤ ـ الأحكام الملخصة في حكم ماء الحمصة [٤] .

٥ ـ العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد[٥] .

٦ ـ در الكنوز لمن عمل بها السعادة يفوز[٦] .

٧ ـ المسائل البهية الزاكية على الاثني عشرية [٧] .

---

(١) جعلها المعلمي بعنوان (إسعاد آل عثمان ببناء بيت الله الحرام) كما جعلها حسين بعنوان (إسعاد آل عثمان المكرم ببناء بيت الله الحرام) . البغدادي ـ إيضاح المكنون جـ٣ ص ٧٧ ، وهدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق ص٣٣٤ ، حسين ـ المرجع السابق ص ١٧٠ .

(٢) البغدادي ـ إيضاح المكنون جـ٣ ص ١١٥ ، وهدية العارفين جـ٥ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه ، حسين ـ المرجع السابق ص ٢٠٧ .

(٣) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٦١٩ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه حسين ـ المرجع السابق ص ١٦٧ .

(٤) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٣٧ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه . حسين ـ المرجع السابق نفسه .

(٥) إيضاح المكنون جـ٤ ص ١٠٩ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣ ، الزركلي ـ المرجع السابق جـ ٢ ص ٢٠٨ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه ، حسين ـ المرجع السابق ص ٢١٣ .

(٦) وردت هذه الرسالة عند صاحب كشف الظنون بعنوان : (درر الكنوز للعبد الراجي أن يفوز) وعند حسين بعنوان : (در الكنوز في أحكام الصلاة) . كشف الظنون جـ١ ص ٧٣٢ ، إيضاح المكنون جـ٣ ص ٤٤٧ ، هدية العارفين جـ٥ ص٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه . حسين ـ المرجع السابق ص ٢٠٢ .

(٧) إيضاح المكنون جـ ٤ ص ٤٧٤ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

٨ ـ جداول الزلال الجارية لترتيب الفوائد بكل احتمال[١] .

٩ ـ النظم المستطاب لبيان حكم القراءة في صلاة الجنازة بأم الكتاب [٢] .

١٠ ـ إتحاف الأديب بجواز استنابة الخطيب[٣] .

١١ ـ تحفة أعيان الفناء بصحة الجمعة والعيدين في الفناء [٤] .

١٢ ـ النفحة القدسية في أحكام قراءة القرآن وكتابته بالفارسية [٥] .

١٣ ـ تحفة التحرير وإسعاف النادر الغني والفقير بالتخيير على الصحيح والتحرير[٦] .

١٤ ـ بلوغ الأرب لذوي القرب [٧] .

١٥ ـ بديعة الهدى لما استيسر من الهدى[٨] .

---

(١) إيضاح المكنون جـ ٣ ص ٣٦٠ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٢) إيضاح المكنون جـ ٤ ص ٦٦٠ ، هدية العارفين جـ ٥ ص ٢٩٤ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٣) إيضاح المكنون جـ ٣ ص ١٤ ، هدية العارفين جـ ٥ ص ٢٩٢ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٤) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٢٤١ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٢ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٥) إيضاح المكنون جـ ٤ ص ٦٧٠ ، هدية العارفين جـ ٥ ص ٢٩٤ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٦) إيضاح المكنون جـ ٤ ص ٦٧٠ ، هدية العارفين جـ ٥ ص ٢٩٤ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه ، حسين ـ المرجع السابق ص ١٨٢.

(٧) إيضاح المكنون جـ ٣ ص ١٩٥ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٨) إيضاح المكنون جـ ٣ ص ١٧٣ ، هدية العارفين جـ ٥ ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

١٦ ـ تجدد المسرات بالقسم بين الزوجات[١] .

١٧ ـ إرشاد الأعلام لرتبة الجدة ذوي الأرحام في تزويج الأيتام [٢] .

١٨ ـ كشف المعضل فيمن عقل[٣] .

١٩ ـ الدرة الفريدة بين الأعلام لتحقيق حكم ميراث من علق طلاقها بما قبل الموت بشهر وأيام[٤] .

٢٠ ـ كشف القناع الرفيع عن مسألة التبرع بما يستحق الرضيع[٥] .

٢١ ـ إيقاظ ذوي الدراية لوصف من كلف السعاية [٦] .

٢٢ ـ إصابة الغرض الأهم في العتق المبهم[٧] .

---

(١) إيضاح المكنون جـ ٣ ص ٢٢٧ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٢) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٥٨ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٣) إيضاح المكنون جـ٤ ص ٣٦٧ ، هدية العارفين جـ ٥ ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٤) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٤٥٩ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٥) إيضاح المكنون جـ٤ ص ٣٦٤ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٦) إيضاح المكنون جـ٤ ص ١٥٩ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٧) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٨٩ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

٢٣ ـ أحسن الأقوال للتخلص من محظور الفعال [١] .

٢٤ ـ الدرة اليتيمة في الغنيمة [٢] .

٢٥ ـ إنقاذ الأوامر الإلهية بنصرة العساكر العثمانية[٣] .

٢٦ ـ قهر الملة الكفرية بالأدلة المحمدية[٤] .

٢٧ ـ الأثر المحمود لقهر ذوي العهود الجحود[٥] .

٢٨ ـ سعادة الماجد بعمارة المساجد [٦] .

٢٩ ـ تحقيق الأعلام الواقفين على مفاد عبارات الواقفين [٧] .

٣٠ ـ حسام الحكام المحقين لصد البغاة المعتدين عن أوقاف المسلمين [٨] .

---

(١) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٣٣ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٢) إيضاح المكنون جـ ٣ ص ٤٦٢ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٣) وردت في إيضاح المكنون (العساكر الإسلامية) جـ٣ ص ١٣٤ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٤) هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٥) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٢٤ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٦) إيضاح المكنون جـ٤ ص ١٥، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٧) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٢٦٤، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٨) إيضاح المكنون جـ ٣ ص ٤٠٢، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

٣١ ـ تحقيق السؤدد باشتراط الريع أو السكنى في الوقف للولد[١] .

٣٢ ـ فتح باري الألطاف بجدول طبقات مستحقي الأوقاف الموافق لنص هلال الخصاف[٢] .

٣٣ ـ الابتسام بأحكام الإفحام ونشق نسيم الشام[٣] .

٣٤ ـ البديعة المهمة المتعلقة ببيان نقض القسمة [٤] .

٣٥ ـ نفيس المتجر بشراء الدرر[٥] .

٣٦ ـ بسط المقالة في تحقيق تأجيل وتعليق الوكالة[٦] .

٣٧ ـ النعمة المجددة بكفيل الوالدة[٧] .

٣٨ ـ الاستفادة من كتاب الشهادة[٨] .

---

(١) إيضاح المكنون جـ ٣ ص ٢٦٥، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٢) إيضاح المكنون جـ٤ ص ١٥٩، هدية العارفين جـ٢ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه . كحالة ـ المرجع السابق جـ٣ ص ٢٦٥ .

(٣) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٨ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٢، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه ، حسين ـ المرجع السابق ص ١٦٣ .

(٤) هدية العارفين جـ ٥ ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٥) إيضاح المكنون جـ٤ ص ٦٧٣ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٤، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٦) إيضاح المكنون جـ٣ ص ١٨٢ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه ، حسين ـ المرجع السابق ص ١٧٦ .

(٧) إيضاح المكنون جـ٤ ص ٦٦١ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٤، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه ، حسين ـ المرجع السابق ص ٢٥٥ .

(٨) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٧٢ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه . كحالة ـ المرجع السابق جـ ٣ ص ٢٦٥ ، حسين المرجع السابق ص١٦٩ .

٣٩ ـ الدر الثمين في اليمين[١] .

٤٠ ـ الحكم المسند بترجيح بينة ذوي اليد[٢] .

٤١ ـ تنقيح الأحكام في حكم الإبراء والإقرار الخاص والعام[٣] .

٤٢ ـ ايضاح الخفيات عند تعارض بينة النفي والاثبات[٤] .

٤٣ ـ واضح المحجة للعدول عن خلل الحجة[٥] .

٤٤ ـ تيسير العليم لجواب التحكيم[٦] .

٤٥ ـ تذكرة البلغاء النظار بوجود رد حجة الولاة النظار[٧] .

٤٦ ـ منة الجليل في قبول قول الوكيل[٨] .

---

(١) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٤٤٥، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٢) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٤١٣ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٣) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٣٣٠ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه ، حسين ـ المرجع السابق ص ١٨٤ .

(٤) إيضاح المكنون جـ ٣ ص ١٥٤ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٥) إيضاح المكنون جـ٤ ص ٧٠٠، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٥، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٦) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٣٤٣ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٧) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٢٧٣ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٨) إيضاح المكنون جـ٤ ص ٥٦٧ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٤، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

٤٧ ـ الدرة الثمينة في حمل السفينة[١] .

٤٨ ـ مفيدة الحسنى لدفع ظن الخلو بالسكنى[٢] .

٤٩ ـ نزهة أعيان الحزب بالنظر لمسائل الشرب[٣] .

٥٠ ـ سعادة أهل الإسلام بالمصافحة عقب الصلاة والسلام[٤] .

٥١ ـ حفظ الأصغرين عن اعتقاد من زعم أن الحرام لا يتعدى لذمتين[٥] .

٥٢ ـ تحفة الأكمل والهمام المصدر في بيان جواز لبس الأحمر[٦] .

٥٣ ـ غاية المطلب في الرهن إذا ذهب[٧] .

٥٤ ـ نظر الحاذق النحرير في فكاك الرهن والرجوع على المستعير[٨] .

---

(١) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٤٥٧ ، ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٢) إيضاح المكنون جـ٤ ص ٥٣١ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، ٢٩٤ المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٣) إيضاح المكنون جـ٤ ص ٦٣٦ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٤، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٤) إيضاح المكنون جـ٤ ص ١٤ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٥) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٤٠٨ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٦) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٢٤٢ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه ، الزركلي ـ المرجع السابق جـ٢ ص ٢٠٨ .

(٧) كشف الظنون جـ٢ ص ١١٩٣ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٨) إيضاح المكنون جـ٤ ص ٦٥٧ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

٥٥ ـ إتحاف ذوي الإتقان بحكم الرهان [١] .

٥٦ ـ الإقناع في الراهن والمرتهن إذا اختلفا في الرد ولم يذكر الضياع[٢] .

٥٧ ـ رقم البيان في دية المفصل والبنان[٣] .

٥٨ ـ النص المقبول لرد الإفتاء المعلول بدية المقتول [٤] .

٥٩ ـ الفوز بالمال بالوصية بما جمع من المال[٥] .

٦٠ ـ نتيجة المفاوضة لبيان شروط المعاوضة[٦] .

---

(١) إيضاح المكنون جـ٤ ص ١٧ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه . كحالة ـ المرجع السابق جـ ٣ ص ٢٦٥ .

(٢) إيضاح المكنون جـ٣ ص ١١٣ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٣) إيضاح المكنون جـ٣ ص ٥٨٢ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٤) وردت في هدية العارفين بعنوان : (النعت المقبول في رد الافتاء بدية المقتول) . إيضاح المكنون جـ٤ ص ٦٥٢ ، ٦٦١ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٤ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٥) إيضاح المكنون جـ٤ ص ٢١٢ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٣، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

(٦) إيضاح المكنون جـ٤ ص ٦٢٣ ، هدية العارفين جـ٥ ص ٢٩٤ ، المعلمي ـ المرجع السابق نفسه .

وصف المخطوط :

تمكنت من الحصول على نسختين من الرسالة المخطوطة للكتاب ولم أجد غيرهما ، وأطلقت عليهما (الأصل) ، والرمز ، (ع) وفيما يلي وصفهما :

النسخة (الأصل) :

اعتمدت على هذه النسخة وهي محفوظة بمكتبة الحرم المكي الشريف التابع للرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي ، تحت الرقم العام (١/١٧٩٢) وتعد الرسالة الأولى ضمن رسائل التحقيقات القدسية والنفحات الرحمانية في مذهب السادة الحنفية .

ونظراً لقدمها ، ولكونها كتبت بخط المؤلف حيث كان الفراغ من نسخها في مستهل شهر شوال سنة ١٠٣٩هـ/١٦٢٩م جعلتها النسخة الأم (الأصل) التي قارنت بها النسخة الأخرى (ع) .

وقد كتبت بالمداد الأسود بخط نسخي متقن واضح الحروف جميل ، وتتألف من سبع ورقات ، وورقها سميك مائل للصفرة قد تكدر بمرور الزمن ، مقاسها ١٤ × ٢٠سم ، وبكل صفحة ٢٣ سطراً ، وفي هذه النسخة بعض الاستدراكات الجانبية ، ولم يقسم المؤلف الكلام في الفقرات ، ولم يرقم الصفحات .

وهنا نشير أن حرفي الجر (إلى) و (على) يكتبان (الي) و (علي) ، وعلامة الهمزة لا توجد في الأحرف التي توضع فوقها ، أو تحتها علامة الهمزة في يومنا هذا ، قد كتبت بصورة الياء المثناة ، فمثلاً (ساير) مكان (سائر) وطاير مكان (طائر) وهكذا .

كذلك لم ترسم علامة الهمزة بعد الألف الممدودة ، فقد كتبت مثلاً ألفاظ (بناء) ، و (فناء) ، و (ماء)، و (علماء) بدون الهمزة .

وإذا نقل المؤلف معلومة من مصدر يختم عبارته بقوله (انتهى) .

أمَّا قوله فيضمنه في البداية بكلمة (قلت) .

وبالصفحة الأولى من المخطوط السطر الأول نجد العبارة التالية (وقف الفقير) وبجوارها ختم باسم (محمد عبد الحق) ، وبالأسطر التي تليه عبارة نصها : (الرسالة الأولى من إسعاد آل عثمان المكرّم ببناء بيت الله المحرّم ، تأليف الشيخ حسن الشرنبلالي عفا الله عنه بمنه وكرمه ونفعنا به آمين) ، ثم تحت هذه العبارة ختم آخر نصه (مديرية الأوقاف العامة ١٣٥٥هـ) .

النسخة (ع) :

هي النسخة المحفوظة بمكتبة عبد الله بن العباس بمدينة الطائف ، التي تتبع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد تحت الرقم (١٥٤/٤ ٢م (٤ ـ ٨) وهي أيضا الرسالة الأولى ضمن رسائل التحقيقات القدسية والنفحات الرحمانية الحسنية ، في مذهب السادة الحنفية .

كتبت بالمداد الأسود وبخط نسخي جيد مجدول بالحمرة ، وتم نسخها في سنة ١١١٣هـ / ١٧٠١م .

وتتألف من ست ورقات ، وورقها أبيض سميك ، مقاسها ١٤×٢٠سم وبكل صفحة ٢٣ سطراً . ولم يقسم الناسخ الكلام في الفقرات ، ولا يوجد بها استدراكات جانبية إلا أن الناسخ في الصفحة الأخيرة أتمَّ الكتابة بطريقة عرضية في الجانب السفلي والأيمن للمخطوط .

وبالصفحة الأولى من المخطوط ، مثلث مقلوب القاعدة حيث قاعدته إلى أعلى بداخله النص التالي : (إسعاد آل عثمان المكرم ببناء بيت الله المحرم تأليف الفقير حسن الشرنبلالي الحنفي عفا الله عنه بمنه وكرمه أمين) .

والخط باللونين الأحمر والأسود بالتبادل بينهما في الأسطر .

وتحت المثلث كتبت العبارة التالية : (دخل في حوز المفتقر إلى رحمة الملك الباري عبد الحفيظ القاري الفتني الطائفي الحنفي غفر الله لوالديه وللمسلمين أمين ١٢٨٨هـ)[١] .

ملاحظة حول العنوان :

اسم الرسالة كما هو مدون على الصفحة الأولى من نسختي (الأصل) و(ع) (إسعاد آل عثمان المكرّم ببناء بيت الله المحرّم) . كما أورد المؤلف في ثنايا الرسالة ما نصه: (وسميته إسعاد آل عثمان المكرم ببناء بيت الله المحرّم)[٢] .

وهذا يوافقه ما ورد عند إسماعيل باشا البغدادي في إيضاح المكنون[٣] ، وهدية العارفين[٤] .

---

(١) هو عبد الحفيظ بن عثمان بن محمد بن عثمان بن محمد بن عبد اللطيف القاري الطائفي الفتني الإدريسي الحنفي المتوفى سنة (١٣٢٦هـ / ١٩٠٨م) ، من علماء الطائف المتأخرين ، أخذ العلم عن علمائها ، ومنهم والده قاضي الطائف الشيخ عثمان الذي كان يمتلك مكتبة كبيرة ثم رحل إلى الآستانة وأخذ عن فضلائها ، وأدى اختبار العالمية أمام لجنة من العلماء والمحققين ، رجع بعدها لنشر العلم في بلاده وله عدة مؤلفات ورد اسمه نحواً من (٣٢) مرة ضمن مخطوطات مكتبة عبد الله ابن العباس من تملك وتأليف إلخ . للمزيد ينظر آل كمال ـ مكتبة عبد الله بن العباس بالطائف نشأتها ودورها الحضاري في ازدهار الحركة العلمية ص ١١ .

(٢) ينظر ص ٢٣ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٤٨ من الكتاب .

(٣) جـ ٢ ص ٢٩٣ .

(٤) جـ٥ ص ٢٩٣ .

بينما جعل مؤلف فهرس المخطوطات العربية بمكتبة عبد الله بن العباس بمدينة الطائف) اسم الرسالة: (إسعاد آل عثمان المكرم ببناء بيت الله الحرام)[١] ، وجعل صاحب معجم مؤلفي مخطوطات مكتبة الحرم المكي الشريف اسم الرسالة : (اسعاد آل عثمان ببناء بيت الله المحرّم)[٢] . ولعل هذا الخطأ الذي وقعا فيه مصدره التصحيف من خلال الطباعة ولذا جرى التنويه .

(١) حسين ص ١٧٠ .

(٢) المعلمي ص ٣٣٤ .

نماذج من المخطوط :

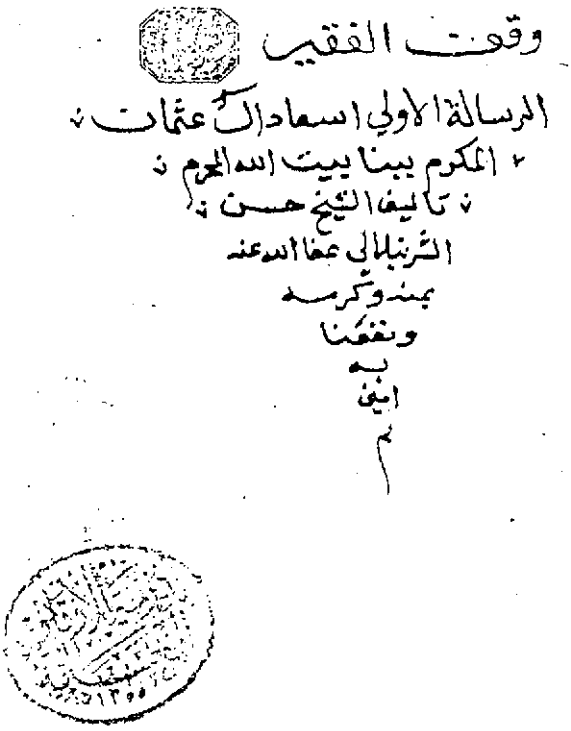
وقف الفقير
الرسالة الاولي اسعاد الكرام عثمان
المكرم ببنا بيت الله الحرام
تاليف الشيخ حسن
الشرنبلالي عفا الله عنه
بمنه وكرمه
ونفعنا
به
امين

اللوحة ١ / ب من النسخة (الأصل)
بخط المؤلف الشرنبلالي وبها العنوان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل البيت مثابة للناس وامنا غير محدود وامر بتطهيره للطائفين والعاكفين والركع السجود وانزل عليه كل يوم وليلة مائة وعشرين رحمة متتابعة على من تقدم مع اهل الشهود والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد صاحب المقام المحمود والحوض المورود الذي شرف الله به كل مكان وزمان مفضل رسولي ونبي بفضل غير محدود وعلى اله واصحابه وازواجه وذريته والتابعين باحسان الى يوم الورود وبعد فيقول العبد الفقير الى لطف مولاه الخفي حسن الشرنبلالي الوفائي الحنفي انه قد ورد الخبر من مكة المشرفة بانه لما كان يوم الاربعا سابع عشر شعبان سنة تسع وثلاثين والف ابتدا نزول سيل عظيم اقتلع الاشجار والاحجار واغرق وابكى العيون بالدموع الغزار لما انه لعظمه ودوام ثباته بالمسجد الحرام اسقط ميزاب الرحمة وما قام عليه من الجدار بالجوذلك المقام وقطع من الجانب الذي به الباب وبلغ حفيرة زمزم فكاد ان كانت الله في ارضه المأنوسة اشرف الممالك مصرنا المحروسة بعناية المعلى تدبير الدولة المرادية والقوانين العثمانية والقيام بنظام الشريعة المطهرة المحمدية صاحب السعد الاوحد مولانا الوزير محمد باشا يسر الله له من اسباب السعادة ما يشا فاهتم لذلك الوارد وجمع من العلما والاكابر الامائد لينظر ما يجتمع عليه الآرا السديدة في شان هذا الامر المهم واظهر ما اراد من المبادرة للعمارة من غير توقف واستشارة في مدة غير مديدة ثم بادر الى الارسال

الى

قليل وفيه مناقاة لاحترام البيت العتيق المكرم فان
قلت اذا احتاج البنا لاحجار غير مابالمحل قلت
توخذ من جبل مناسب ولا يدخل في البنا حجر قد استعمل
في غير الكعبة ولا خشب كذلك فان قلت فاذا بقي
من الاحجار المنكسرة مالم يدخل في البنا مما كان مبنيا فماذا
يفعل به وبالتراب الذي اجتمع من بنايها الذي تهدم
قلت تحفظ الاحجار بوضعها في المسجد الحرام مع
التراب مدفونا لا يصل اليه احد ومن اراد من المسلمين
اخذ شيء من التراب الباقي مما سقط من بنا الكعبة المشرفة
تبركا منه مكن منه قاله انما يمتنع اخذ ما في جوفها بالحفر
صيانة لها على الابد صانها الله وعمرها وادام اسباغ
الرحمة عليها وعمرها وعم جميع المسلمين وبلاد الاسلام بمدد ها
ونسأله سبحانه ان يمن علينا بالعود لنتمتع بمشاهدتها
والطواف بها والتيمن بلثم ترابها والصاق جباهنا بعتبة
بابها والالتزام بالملتزم والشرب من ماء زمزم وتقبيل الحجر
الاسود المعظم والصلاة خلف المقام المكرم ختاما ولنعم
الختام ختامها تمت الرسالة تاليفها في مستهل شوال
سنة تسعة وثلاثين والف غفر الله لمولفها ولوالديه
ومشايخه وذريته واخوانه والمسلمين ختمت بخير وبحمد
الله وعونه وحسن توفيقه
على التمام والكمال
والحمد لله على
كل حال
آمين
تم

اللوحة ٧/ ب من النسخة (الأصل)
آخر الرسالة

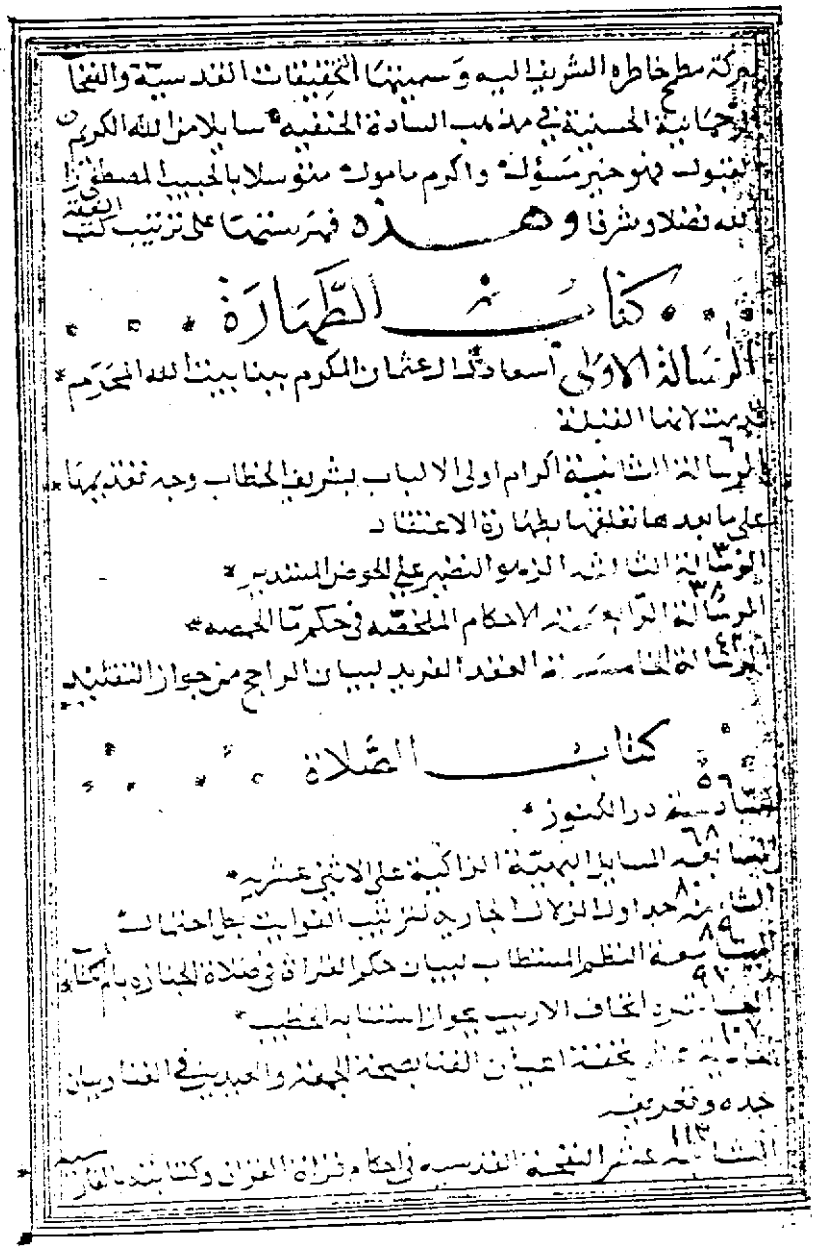

لم كة مطرح خاطره الشريف اليه وسميتها التحقيقات القدسية والنفحا
وجانية الحسنية في مذهب السادة الحنفية * سائلا من الله الكريم
يقبول فهو خير مسؤل * واكرم مامول * متوسلا بالحبيب المصطفى
الله تفضلا وشرفا و هـــذه فهرستها على ترتيب كتب الفقه

كتاب الطهارة

الرسالة الاولى اسعاد الاعيان المكرم ببناء بيت الله المحرم *
قديمة الانها القبلة

الرسالة الثانية اكرام اولى الالباب بشريف الخطاب وجه تقديمها *
على ما بعدها تعلقها بطهارة الاعتقاد

الرسالة الثالثة الزمزم والنظير على الحوض المستدير *

الرسالة الرابعة تمهيد الاحكام المختصة في حكم ماء الحمصة *

الرسالة الخامسة تمهيد القعيد لبيان الراجح من جواز التقليد

كتاب الصلاة

سادسة درالكنوز *

سابعة السابغة السابل البهية الزاكية على الاثني عشرية *

ثامنة حدائق الزلال الجارية لترتيب الفوائد الجامعة لاحكام
تاسعة النظم المستطاب لبيان حكم القراءة في صلاة الجنازة وباب الكفاءة

عاشرة الخاف الاريب بجواز الاستنابة في الخطب *

حادية عشرة تحفة اعيان الفنا بصحة الجمعة والعيدين في القرى وبلا
جدة وتعريفها

الثانية عشرة النفحة القدسية في احكام قراءة القرآن وكتابة القرآن

اللوحة الأولى من النسخة (ع) وبها عنوان المخطوط (التحقيقات القدسية)

ويرى ترتيب المؤلف له على كتب الفقه

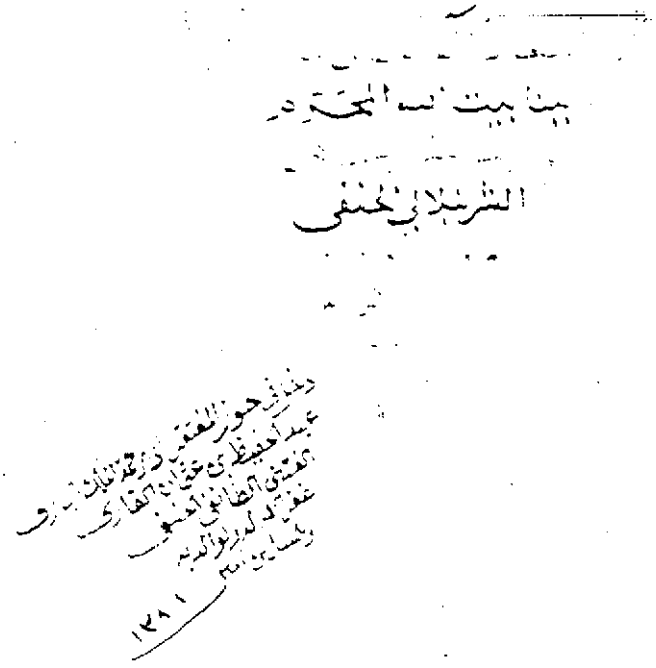

اللوحة ١ / ب من النسخة (ع) وبها العنـــوان

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي جعل البيت مثابة للناس وامنا غير محدود وامر بتطهيره
للطائفين والعاكفين والركع السجود وانزل عليه كل يوم وليلة مائة و
وعشرين رحمة منقسمة على من تقدم مع اهل الشهود والصلاة والسلام
على سيدنا ومولانا محمد صاحب المقام المحمود والحوض المورود الذي شرف
الله به كل مكان وزمان مفضل وولي بغير بغض غير محدود وعلى اله
واصحابه وازواجه وذريته والتابعين باحسان الى يوم الورود ن
و بعد فيقول الفقير الى لطف مولاه المخفي حسن الشرنبلالي
الوفائي الحنفي انه قد ورد الخبر من مكة المشرفة بانه لما كان يوم الاربعا
تاسع عشر شعبان سنة تسع وثلاثين والف ابتدا نزول سيل
عظيم اقتلع الاشجار والاحجار واغرق تابل العيون بالدموع الغزار
لما انه لعظمه ودوام شانه بالمسجد الحرام اسقط ميزاب الرحمة وما قام
عليه من الجدار بالحجر ودالك المقام وقطعه من الجانب الذي به الباب
ثاني يوم نزوله فدهشت لذلك العقول والالباب والمابلغ خبر ذلك
لكاتركت باسه في ارضه المانوسه اشرف الممالك مصر المحروسه المحلاته
بيرالدولة المرادية والفوائد العثمانية والالطاف بختام الشريعة المطهره
المحمدية صاحب السعد الاوحد مولانا الوزير محمد باشا بيرامعله من اسباب
السعادة سابغا فاهتم لذلك الوارد وجمع العلما والاكابر الاماجد ن
ليشاوروا بما يجتمع عليه الاراء المتدبره في شان هذا الامر المهم واطهر ما اراد
من المبادرة للعماره من غير توقف واستشاره في مدة غير مريده ثم بادر
الى الارسال الى مكة المشرفة من يعتمد عليه في الامور المهمه والاحتفاظ ليستخرج
من الباب الذي لا يعيب قاصده والجناب الذي لا يتقي وافده والورد العذب
الذي لا يظمأ واردة حضرة مولانا السلطان الاعظم وخاقان الافخم وارث

تحمد

اللوحة ٢ / أ من النسخة (ع) أول الرسالة

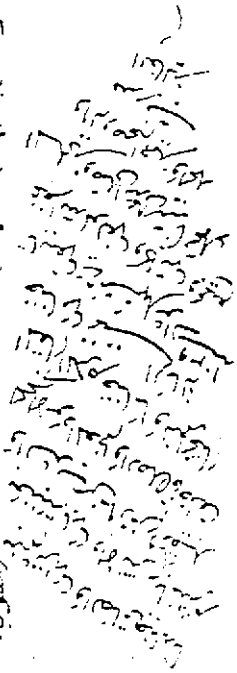

اللوحة ٦ / أ من النسخة (ع) آخر الرسالة

المصطلحات المستخدمة في التحقيق :

كلمـــــــة (الأصل) تشير إلى النسخة المعتمدة في التحقيق ، وهي نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف بخط المؤلف ، حيث تم نسخها عام ١٠٣٩هـ/١٦٢٩م .

الرمـــــــــز (ع) : يشير إلى نسخة مكتبة عبد الله بن العباس بالطائف نسخت عام ١١١٣هـ / ١٧٠١ م .

مـــا بين حـــاصـــرتين [ ] من رقم وحروف يشير إلى نهاية اللوحة .

مـــا بين القـــوسين ( ) يشير إلى زيادة من نسخة (ع) أو من مصدر اعتمد عليه المؤلف أو كان معاصراً للحدث يتطلبه السياق .

مابين القوسين المزهرين: ﴿ ﴾ يشير إلى الآيات القرآنية الكريمة .

القسم الثاني (التحقيق)

٤٣ ـ ٦٦

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل البيت مثابة للناس وأمنا غير مجحود ، وأمر بتطهيره للطائفين والعاكفين والركع السجود[١] ، وأنزل عليه كل يوم وليلة مائة وعشرين رحمة منقسمة على من تقدم مع أهل الشهود[٢] ، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد صاحب المقام المحمود،[٣] والحوض المورود ، الذي شرف[٤] الله به كل مكان وزمان مفضل وولي ونبي بفضل غير محدود ، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته والتابعين بإحسان إلى يوم الورود .

وبعد : فيقول الفقير إلى لطف مولاه الخفي حسن الشرنبلالي الوفائي الحنفي ، أنه قد ورد الخبر من مكة المشرفة ، بأنه لما كان يوم الأربعاء تاسع عشر شعبان سنة تسع وثلاثين وألف ، ابتدأ نزول سيل عظيم، اقتلع الأشجار

---

(١) اقتباس قرآني من سورة البقرة آية ١٢٥ قوله تعالى ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْناً واتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَالعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ .

(٢) ورد في ذلك حديث إسناده ضعيف عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن لله ـ عز وجل ـ في كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة تنزل على هذا البيت ، فستون للطائفين وأربعون للراكعين وعشرون للناظرين » تخريج محقق كتاب الفاكهي ـ أخبار مكة جـ١ ص ١٩٨ هامش ٣٢٤ .

(٣) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَن قال حينَ يَسمعُ النداءَ : اللهمَّ ربَّ هذه الدعوةِ التامَّةِ والصلاةِ القائمةِ آتِ محمداً الوسيلة والفضيلة ، وابعثْه مقاماً محموداً الذي وَعَدْته ، حلَّتْ لهُ شفاعتي يوم القيامة » . رواه البخاري ، ابن حجر العسقلاني فتح الباري بشرح صحيح البخاري جـ٢ ص٩٤حديث رقم (٦١٤) .

(٤) في (الأصل) : تشرف ، والتصويب من (ع) .

والأحجـار وأغـرق فأبكى[١] العيون بالدموع الغزار ، لما أنه لعظمه ودوام ثباته بالمسجد الحـرام أسقـط ميزاب[٢] الرحـمـة ، ومـا قـام عليـه من الجـدار بالحِجْر[٣] وذلك المقـام وقطعـة من الجـانب الذي به البـاب ثاني يوم نزولـه فدهشت لذلك العقـول والألباب[٤] ، ولمَّا بلغ خبر ذلك لكافل كنانـة الله في أرضـه المأنوسـة ، أشـرف الممـالك مـصـرنا المحـروسـة المقلـد تدبيـر الدولـة المرادية[٥] ، والقوانين العثمانية ، والقيام بنظام الشريعة المطهرة المحمدية ،

---

(١) في (الأصل) : فابكي ، والتصويب من (ع) .

(٢) الميزاب استعمله أهل الحجاز بهذا اللفظ فأهل مكة والمدينة والطائف يقولون : صلى تحت الميزاب، وفيه أربع لغات: مئزاب بالهمزة، وميزاب، ومزراب بتقديم الزاي ومرزاب بتقديم الراء.. إلخ. الجواليقي ـ المعرب من الكلام الأعجمي ص٥٩٨ ـ٥٩٩.

(٣) قال الجوهري : الحِجْرُ حِجْرُ الكعبة ، وهو ما حواه الحطيم المدار بالبيت جانب الشمَّالِ ، وذكر باسلامة أنه يسمى حجر إسماعيل والحطيم . ابن منظور ـ لسان العرب جـ٤ ص ١٧٠، باسلامة ـ تاريخ الكعبة المعظمة ص ١٦٤ .

(٤) عاصر هذا الحدث ثلاثة من مؤرخي مكة المكرمة وتحدثوا عنه بالتفصيل وهم :
١ ـ ابن علان الصديقي ، محمد علي المتوفى سنة (١٠٥٧هـ / ١٦٤٧م) ـ في كتابه إنباء المؤيد الجليل مراد ببناء بيت الوهاب الجواد ، وقد اعتمد عليه من جاء بعده من المؤرخين .
٢ ـ الأسدي المكي ، أحمد بن محمد المتوفى سنة (١٠٦٦ هـ / ١٦٥٥ م) ـ في كتابه إخبار الكرام بأخبار المسجد الحرام ، بالإضافة إلى اعتماده على ابن علان الصديقي لمشاركته في النظر في أمر عمارة الكعبة .
٣ ـ الطبري ، علي بن عبد القادر المتوفى سنة (١٠٧٠هـ / ١٦٥٩م) ـ في كتابه الأرج المسكي في التاريخ المكي ..

(٥) نسبة إلى السلطان مراد خان الرابع ابن السلطان أحمد خان الأول الخليفة العثماني الثامن عشر ، ولد في سنة ١٠١٨هـ / ١٦٠٩ م وتوالى الخلافة في سنة ١٠٣٢ هـ / ١٩٢٢ م ومكث في الخـلافـة١٧ سنة ، وتوفي في سنة ١٠٤٩هـ /١٦٣٩م وله من العمر ٣١ عاماً . الصديقي ـ نصرة أهل الإيمان بدولة آل عثمان ص ٢٠٤ ، أباظة ـ تاريخ الملوك العثمانية ص ١٦٦ .

صاحب السعد الأوحد مولانا الوزير محمد باشا[١] يسَّر الله له من أسباب السعادة ما يشاء ، فاهتم لذلك الوارد[٢] وجمع من العلماء والأكابر الأماجد ، لينظر ما تجتمع[٣] عليه الآراء السديدة في شأن هذا الأمر المهم ، وأظهر ما أراد من المبادرة للعمارة من غير توقف واستشارة في مدة غير مديدة ، ثم بادر إلى الإرسال [٢ أ] إلى مكة المشرفة من يعتمد عليه في الأمور المهمة ، واحتاط لينظر الجواب من الباب الذي لا يخيب قاصده، والجناب الذي لا يشقى وافده ، والمورد العذب الذي لا يظمأ وارده ، حضرة مولانا السلطان الأعظم والخاقان[٤] الأفخم ، وارث المجد وحايز قصبات السبق بالجَدِّ والأب ، والجِدِّ والإسعاد ، مولانا السلطان الأعظم ابن السلطان[٥] ، مراد ، أدام الله عز الإسلام بدوام دولته ، والذي يرجى بكرم الله ومنته ، أن عمارة البيت الشريف والقيام بواجب خدمته بما صار إليه الآن ، مضافا إلى مولانا السلطان مراد خان ظهر أنه وعد حسن من الله عليه به من قديم الأزل[٦] ، إذ لم يبلغه من قبله

---

(١) محمد باشا الألباني والي مصر من قبل السلطان مراد الرابع من سنة ١٠٣٨هـ / ١٦٢٨م إلى سنة ١٠٤٠هـ / ١٦٣٠م ، الطبري ـ إتحاف فضلاء الزمن جـ٢ ص ٤٧ هامش (٥٦) ، باسلامة ـ تاريخ الكعبة المعظمة ص ٩٨ .

(٢) أي الخبر الوارد إليهم بمصر من مكة المكرمة .

(٣) في (الأصل) يجتمع ، والتصويب من (ع) .

(٤) خاقان ـ تركي معناه السلطان الأعظم . العنيسي ـ تفسير الألفاظ الدخيلة في اللغة العربية مع ذكر أصلها بحروفه ص ٢٣ .

(٥) أي والده السلطان أحمد .

(٦) وكان الفراغ من عمارة الكعبة المشرفة سنة ١٠٤٠هـ / ١٦٣٠م ، وقد أرخ ابن علان ذلك بقوله :

بالأربعاء سابع العشرين من شهر
به الصيام انتهى تعمير كعبته
قبيل عصر لألف وأربعين سنة
مضت لهجرة طه أرض مكة

الأسدي ـ أخبار الكرام ص ١٥٧ .

من سلطان زيادة على ما كان لأبيه كجده من التشريف ، بعمارة سقف البيت المنيف ، وذلك بسبب انكسار خشبة من سقفه المكرم ، فصار الماء ينزل من موضع الكسر إلى جوف البيت المعظم ، فعرض الأمر على حضرة مولانا المغفور له السلطان سليمان[١] خان جد مولانا السلطان أدام الله دولته ما تعاقب الملوان[٢] ، فأرسل إلى مفتي الإسلام أبي السعود أفندي[٣] سقى الله عهده يستفتيه عن حكم الله في هذه المسألة ، جوازاً وعدماً ، فكتب إليه يجوز ذلك إن دعت الضرورة إليه ، فأرسل بالجواب إلى صاحب مصر يومئذ ، الوزير علي باشا[٤] فأرسله إلى الحرم الشريف مع أمر مضمونه العمل بمقتضى الفتوى ، فاتفقت آراء الحاضرين بمكة إذ ذاك على الإقدام على عمارة السطح وتبديل تلك الأعواد ، وعينوا لابتداء الشروع صبح يوم السبت منتصف ربيع الأول [٢ ب] سنة ٩٥٩هـ (١٥٥١م) فتعصب جماعة حركتهم الأنفس والأغراض الفاسدة بمخالفة ذلك ، وحركوا طائفة من العلماء إلى الخلاف ، فلما

---

(١) هو السلطان سليمان خان الأول ابن السلطان سليم الخليفة العثماني العاشر ولد في سنة ٩٠٠هـ / ١٤٩٤م وتولى الخلافة في سنة ٩٢٦هـ / ١٥١٩م ، ومكث في الخلافة ٤٨ سنة ، وتوفى في سنة ٩٧٤هـ /١٥٦٦م وله من العمر ٧٤ عاماً . الصديقي ـ المصدر السابق ص ١٥١ ، أباظة ـ المرجع السابق ص ١٦٥ .

(٢) الليل والنهار ، أو طرفا النهار يقال : لا أفعله ما اختلف الملوان. إبراهيم مصطفى وآخرون ، المعجم الوسيط جـ ٢ ص ٨٩٤ .

(٣) هو محمد بن محمدبن مصطفى العمادي ، ولد سنة ٨٩٨هـ / ١٤٩٢م بقرية بالقرب من القسطنطينية ، وقرأ على والده كما تعلم في عدة مدارس ، وتقلد القضاء ، ثم تولى الفتيا في سنة ٩٥٢هـ / ١٥٤٥م وله عدة مؤلفات ، توفي سنة ٩٨٢هـ / ١٥٧٤م . للمزيد ينظر العيدروسي ـ النور السافر ص ٢٣٩ ، ابن العماد شذرات الذهب جـ٨ ص ٣٩٨ .

(٤) علي باشا سموز كان من الوزراء الصدور زمن السلطان سليمان الأول . الحموي ـ فضائل سلاطين بني عثمان ص ١٦٩ .

بلغ الخبر للمقام المكرم الشريف السيد شهاب الدين أحمد بن أبي نمي[١] صاحب مكة إذ ذاك حضر بنفسه من البر إلى مكة المشرفة (وطلب)[٢] سيدنا ومولانا شيخ الإسلام شمس الملة والدين الشيخ محمد بن شيخ الإسلام أبي الحسن البكري ، نفعنا الله ببركته وبركة أسلافه الكرام[٣] ، وجميع أكابر مكة وعظمائها، وأشير إلى سيدنا الشيخ محمد البكري أن يلقي درسا يتكلم فيه على قوله تعالى : ﴿ وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت ﴾ الآية[٤] فتكلم على جاري عادته بلسان طلق فصيح ، ولفظ منتظم بليغ مليح ، أبهر الحاضرين وأدهش الناظرين فأفاد وأجاد وقلد نفائس الدرر الجياد فلمّا أن انقضى الدرس أخرج الناظر[٥] فتوى شيخ الإسلام أبي السعود فقرأها مولانا شيخ الإسلام

---

(١) استصدر الشريف أبو نمي الثّاني أمراً من السّلطنة في عام ٩٤٥هـ /١٥٣٨م على أن يكون ابنه الشريف أحمد أكبر أولاده مساعداً له ، فجاء الجواب بالموافقة عليه ، فصار الدعاء على المنبر للسلطان العثماني ، ثم للشريف أبي نمي ، ثم لابنه أحمد ، أكبر أولاده . وتوفي أحمد في حياة والده عام ٩٦١هـ /١٥٥٣م وهو جد قبائل الأشراف، آل مندیل والحرازات . دحلان ـ خلاصة الكلام ص٥٢ . راوه ـ أمراء مكة ص ٢١٦ .

(٢) ما بين القوسين اضافة يتطلبه السياق من الطبري ـ اتحاف فضلاء الزمن جـ ١ ص٤٨٩ .

(٣) يتصل نسبه إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وقد وصفه العيدروسي بقوله : «كان هذا الشيخ من آيات الله في الدرس والإملاء فكان إذا تكلم فيه تكلم بما يحير العقول ، ويذهل الأفكار ... » إلخ . وكان درسه يشتمل على التفسير والحديث والفقه وله مؤلفات ورسائل عدة ، توفي سنة ٩٩٣هـ / ١٥٨٥م . النور السافر ص ٤١٤ . وقد تعود الناس في هذه الفترة الاعتقاد بالأولياء وهذا الأمر كان شائعاً في ألفاظهم ولا تطلب البركة إلا من الله وحده سبحانه وتعالى .

(٤) سورة البقرة آية ١٢٧ نصها : ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وإسماعيل رَبَّنا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ ﴾ .

(٥) اسمه أحمد جلبي على ما ذكره الطبري ، كما أورد هذه الحادثة حيث قال ما نصه : (وفي سنة ٩٥٩هـ وهي السنة المتقدمة جاء أمر من السلطان سليمان بتصفيح =

الشيخ محمد البكري وقال ومن يخالف في هذا من الناس، هذا هو عين الحق ومحض الصواب ، فأمر مولانا السيد أحمد[١] العُمَّال بالشروع في العمل ، فشرعوا وسكنت الفتنة وأبدلت الأعواد بأعواد جيدة في غاية الإحكام والاستقامة ، وأعيد السّطح والسقف كما كان بغاية الأحكام وسطر ثواب ذلك في صحائف المرحوم السلطان سليمان تغمده الله بالرحمة والرضوان ، وأيضاً نرجوا من كرم الله سبحانه أن تكون هذه العمارة الحاصلة من مولانا السلطان مراد نصره الله مستمرة البقاء مصانة عن التغير إلى انقضاء الزمان فإن البيت المكرم عُمِّر كما ذكره أهل التاريخ عشر مرات[٢] ، وسبب الثامن منها أن

= باب الكعبة المشرفة وباشر ذلك معمار الحرم الشهاب أحمد المقطعجي وكان سبب ذلك أنه وقع في سقف الكعبة خلل فأعرض ذلك عليه فأرسل بفتوى مفتي السلطان أبي السعود أفندي وأرسل أمره بالعمل بمضمونها ، ومضمونها أن الكعبة تعمر إذا احتاجت إلى العمارة فجمع مولانا الشريف أبو نمي أعيان مكة في الحطيم منهم مفتي الشافعية الشيخ العلامة أحمد بن حجر ومفتي الحنفية الشيخ قطب الدين ومفتي المالكية القاضي تاج الدين المالكي فسألوا عن ذلك فأفتوا بموافقة افتاء العلامة أبي السعود أفندي واختلفت طائفة أخرى وقالوا بعدم الجواز ...) إلخ . للمزيد ينظر إتحاف فضلاء الزمن جـ ١ ص ٤٨٨ ـ ٤٩١ .

(١) أي أحمد بن أبي نمي السابق ترجمته في ص ٤٧ هامش (١) .

(٢) وجاء في الأزرقي ـ أخبار مكة جـ ١ ص ٣٥٥ بقلم المحقق ما نصه : (حصلنا مما أوضحه الأزرقي واتفق عليه المؤرخون : إن الكعبة بنيت عشر مرات وهي (١) بناية الملائكة (٢) بناية آدم (٣) بناية شيت (٤) بناية إبراهيم واسماعيل (٥) بناية العمالقة (٦) بناية جرهم (٧) بناية قصي (٨) بناية قريش (٩) بناية ابن الزبير (١٠) بناية الحجاج) وعلى ذلك تكون بناية السلطان مراد الرابع للكعبة المرة الحادية عشرة ، وأرى أن بناء الكعبة خلال الدهر كله خمس مرات بيقين ووقع الشك فيما قبل هذه المرات الخمس :

المرة الأولى منها : فهي بناء إبراهيم عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام وأعانه إبنه اسماعيل عليه الصلاة والسلام ثبت ذلك بصريح الكتاب والسنة .

المرة الثانية : فهي بناية قريش قبل الإسلام واشترك في بنائها النبي ﷺ . =

امرأة بخرت الكعبة فطارت شرارة في ثياب الكعبة فاحترق [٣ أ] (أكثر)[١] أخشابها ودخلها سيل عظيم فصدَّع جدرانها بعد توهينها ، وكانت حية عظيمة تخرج من بئر الكعبة ـ التي يطرح فيها ما يهدى إليها ـ فتشرف على جدار الكعبة لا يدنوا منها أحد إلا فتحت فاها لتلتقمه ، فكانوا يهابونها ويزعمون أنها تحفظ الكعبة وهداياها ورأسها كرأس الجدي وظهرها وبطنها أسود[٢] وأنها أقامت فيها خمسمائة عام فابتهلوا إلى الله تعالى فبعث الله طائراً[٣] اختطفها وذهب بها فقالت قريش نرجوا أن يكون الله سبحانه وتعالى رضي لنا ما أردنا فعله فأجمع رأيهم على هدمها وبنائها فتقدم (أبو وهب بن عمرو بن)[٤] عائذ بن عمران بن مخزوم وهو خال أبي النبي ﷺ فتناول حجراً من الكعبة فوثب من يده حتى رَجع إلى مكانه فقال يا معشر قريش لا تدخلوا في بنيانها من مالكم إلا حلالاً طيبا ليس فيه مهر بغي ولا ربا ولا مظلمة انتهى[٥] .

= المرة الثالثة : زمن ابن الزبير حينما احترقت من قبل جيش يزيد بن معاوية .
المرة الرابعة : فقد كانت بعد مقتل ابن الزبير من قبل الحجاج بن يوسف زمن الخليفة عبدالملك بن مروان .
المرة الخامسة : وهي بناية السلطان مراد الرابع هذه .

(١) ما بين القوسين زيادة من (ع) .
وكان احتراق الكعبة والسيول من أسباب بناية قريش لها للمرة الثامنة . للمزيد ينظر الأزرقي ـ المصدر السابق جـ ١ ص ١٥٨ ، ١٦٠ .

(٢) في الأزرقي (سوداء الظهر ، بيضاء البطن) ، جـ١ ص ١٥٨ ، ١٦١ .

(٣) وفي المصدر السابق نفسه : (فرأوا طائراً أسود ظهره ، أبيض بطنه ، أصفر الرجلين أخذها فجرها حتى ادخلها أجياد) .

(٤) ما بين القوسين زيادة من الأزرقي المصدر السابق جـ١ ص ١٦٣ .

(٥) ذكر الأزرقي أن الحجر انفلق من غمز العتلة في أساس الكعبة وأن الذي قال هذه المقولة التي بالمتن هو الوليد بن المغيرة . المصدر السابق نفسه .

فبعد أن عُلِمَ أن البيت المكرم لا يبنى إلا بمال حلال طلب النقل والحكم في شأن البناء وبأي مال يعمر به البيت الشريف فسطرت ما به ظفرت مفيداً للحكم عموماً ونصاً حسب طاقتي القاصرة وهمتي الفاترة وسميته إسعاد آل عثمان المكرم ببناء بيت الله المحرم ، قال في الكنز[١] والهداية[٢] ، والدرر والغرر[٣] وعامة كتب الحنفية المعتبرة المحررة ما نصه :

---

(١) كنز الدقائق ـ تأليف أبي البركات حافظ الدين عبد الله بن محمود النسفي المتوفي سنة ٧١٠هـ (١٣١٠م) ويعد أحد المتون المعتمدة في المذهب الحنفي اعتنى به الفقهاء شرحاً ، وتدريساً وله شروح بعنوان تبين الحقائق شرح في كنز الحقائق للزيلعي جـ ٣ ص ٢٨٣ ، وكشف الحقائق شرح كنز الدقائق ، للأفغاني ، جـ ١ ص ٣٢٤ .
حاجي خليفة ـ كشف الظنون جـ ٢ ص ١٥١٥، أبو سليمان ـ كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الفقهية جـ ١ ص ٢٧٨ .

(٢) الهداية ـ هو شرح متن بداية المبتدي ، للمرغيناني جـ ٢ ص١٦٤ وكلاهما من تأليفه في الفقه الحنفي . أبو سليمان ـ المرجع السابق جـ ١ ص ٢٧٤ ، ٢٧٥ .

(٣) الدرر الحكام في شرح غرر الأحكام في فروع الحنفية ، لمنلا خسرو جـ ١ ص٣٠٠، حاجي خليفة المصدر السابق جـ ١ ص ١و ص ٧٤٧ ، جـ ٢ ص ١١٩٩ .

الخراج[١] والجزية[٢] ومال التغلبي[٣] وهدية أهل الحرب وما أخذ منهم

---

(١) قال أبو يوسف : (أيما دار من دور الأعاجم ظهر عليها الإمام فتركها في أيدي أهلها فهي أرض خراج .. وكل أرض من أرض الأعاجم صالح عليها أهلها وصاروا ذمة فهي أرض خراج) . الخراج ص ١٤٩ .

(٢) قال أبو يوسف : (الجزية واجبة على جميع أهل الذمة .. على الرجال دون النساء والصبيان) المصدر السابق ص ٢٥٣ .

ومن هنا يتضح الفرق بينهما فالخراج يكون على الأرض وما يتبعها من حاصلات زراعية ودور ، أما الجزية على الرؤوس وقد فصل الماوردي ذلك حيث قال : (الجزية والخراج حقان أوصل الله سبحانه وتعالى المسلمين إليهما من المشركين يجتمعان من ثلاثة أوجه ، ويفترقان من ثلاثة أوجه ، ثم تتفرع أحكامهما .

فأما الأوجه التي يجتمعان فيها . فأحدها أن كل واحد منهما مأخوذ عن مشرك صغاراً له وذلة . والثاني أنهما مالا فيء ، يصرفان في أهل الفيء . والثالث أنهما يجبان بحلول الحول ولا يستحقان قبله .

وأما الأوجه التي يفترقان فيها : فأحدها أن الجزية نص وأن الخراج اجتهاد ، والثاني أن أقل الجزية مقدر بالشرع وأكثرها مقدر بالاجتهاد ، والخراج أقله وأكثره مقدر بالاجتهاد . والثالث أن الجزية تؤخذ مع بقاء الكفر وتسقط بحدوث الإسلام ، والخراج يؤخذ مع الكفر والإسلام . فأما الجزية فهي موضوعة على الرؤوس واسمها مشتق من الجزاء ، إما جزاء على كفرهم لأخذها منهم صغارا ، وإما جزاء على أماننا لهم لأخذها منهم رفقا ..) إلخ . الأحكام السلطانية ص ١٤٢ .

(٣) أي نصارى بني تغلب حيث ضوعفت عليهم الصدقة في أموالهم ، ولا يعاملون ما يعامل به أهل الذمة جميعاً في جزية الرؤوس والخراج واللباس والصدقات والعشور ، وذلك لأنهم قوم من العرب فلعلهم يسلمون . وكان عمر قد اشترط على نصارى بني تغلب أن لا ينصّروا أولادهم . أبو يوسف ـ المصدر السابق ص ٢٤٩ .

بلا حرب[١] يصرف في مصالحنا كسد الثغور[٢] وبناء القناطر والجسور وكفاية العلماء والقضاة والعمال ورزق المقاتلة[٣] وذراريهم انتهى فهذا بعمومه يفيد أن عمارة البيت[٤] من ذلك وقد أوضح أئمتناالحكم وذكروا أن مال المسلمين يكون في أربعة خزائن[٥] [٣ ب] لكل خزانة مصرف وأنه يجب على ولي الأمر أيده

---

(١) أي مال الفيء : والفيء بوزن الشيء والهمزة ـ بعد الياء والجمع افياء وفيؤ ، وهو ما نيل من أهل الشرك بعدما تضع الحرب أوزارها وتصير الدار دار الإسلام وحكمه أن يكون لكافة المسلمين ولا يخمس . قال تعالى : ﴿ **وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شيء قدير * ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهو واتقوا الله إن الله شديد العقاب** ﴾ سورة الحشر الآيتان (٦ ، ٧) . المطرزي : أبو الفتح ناصر بن عبد السيد بن علي الخوارزمي (ت ٦١٦ هـ/ ١٢١٩م) ـ المغرب في ترتيب المعرب ، ص ٣٤٦ ، ٣٦٨ .

(٢) الثغر : بالفتح ثم السكون وراء ، كل موضع قريب من أرض العدو يسمى ثغرا كأنه مأخوذ من الثغرة وهي الفرجة في الحائط ، لمعرفة المزيد حول الثغور وأشهرها التي كانت بين ديار الإسلام والأعداء ، ينظر آل كمال ـ الإدارة العسكرية جـ٢ ص ٤٤٦ متن وهامش (٣) .

(٣) المقاتلة : صنفان مسترزقة ومتطوعة ، فأما المسترزقة فهم أصحاب الديوان من أهل الفيء ، والجهاد ، فيفرض لهم العطاء من بيت المال من الفيء بحسب الغنى والكفاية وأما المتطوعة فهم الخارجون عن الديوان من البوادي والأعراب وسكان القرى والأمصار الذين خرجوا في النفير فيعطوا من بيت المال من الصدقات دون الفيء من سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم المذكور في آية الصدقات . للمزيد ينظر آل كمال ـ المرجع السابق جـ ١ ص ١٦٤ ، جـ٢ ص ٦١٥ .

(٤) أي عمارة الكعبة المشرفة .

(٥) للمزيد من الاطلاع حول (مال المسلمين يكون في أربعة خزائن ..) ينظر : السرخسي: شمس الدين أحمد بن أبي سهل الحنفي (ت ٤٣٨هـ / ١٠٤٦م) ـ كتاب المبسوط ، جـ ٣ ص ١٧ ، ١٨ ، وابن عابدين حيث نقل هذا النص الذي =

الله بنصره أن يجعل لكل نوع منها بيتاً يخصه ولا يخلط بعضه ببعض وأنه إذا احتاج الأمر إلى مصرف خزانة وليس فيها ما يفي به يستقرض من خزانة غيرها ، ثم إذا حصل للتي استقرض لها مال يرد إلى المستقرض منها إلا أن يكون المصروف من الصدقات أو خمس الغنائم[١] على أهل الخراج وهم فقراء فإنه لا يرد شيء لاستحقاقهم للصدقات بالفقر وكذا في غيره إذا صرفه إلى المستحق .

فأول خزانة : مال الجزية والخراج وهدية أهل الحرب ، ومأأخذ منهم بغير قتال وما يأخذه العاشر[٢] بحق من أهل الذمة[٣] والحرب إذا مروا عليه ومال أهل نجران[٤] وما صولح عليه أهل الحرب لترك القتال قبل نزول العسكر

= بالمتن في حاشيته بعنوان جانبي (مطلب في بيان بيوت المال ومصارفها) فقال : (وقال الشرنبلالي ..) ألخ ، ونقل عن الشرنبلالي أيضاً في هذه الرسالة ما زاده الشرنبلالي من الزيلعي من هدية أهل الحرب ... ألخ . ابن عابدين ـ رد المحتار على الدر المختار ، جـ ٢ ص ٥٧ ، ٥٨ .

(١) الصدقات أي الزكاة ، وقد ذكر الله مصارفها الثمانية في سورة التوبة آية ٦٠ قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ .
وبالأصل : الغنايم والغنائم مال من أموال الكفّار ظفر المؤمنون به على وجه الغلبة والقهر . للمزيد ينظر الماوردي ـ المصدر السابق ص ١٢٦ .

(٢) العاشرُ : والعَشَّارُ : قابض العُشْرِ من الأموال . ابن منظور ـ لسان العرب جـ٤ ص٥٧٠ .

(٣) الذمة : العهد لان نقضه يوجب الذم وتفسر بالامان والضمان وكل ذلك متقارب ومنها قيل للمعاهد من الكفار ذمي لأنه آومن على ماله ودمه بالجزية . المطرزي ـ المغرب في ترتيب المعرب ص ١٧٦ .

(٤) آقرّ النبي عليه الصلاة والسلام أهلها فيها على شروط اشترطها عليهم ، واشترطوا هم ، وكتب لهم بذلك كتاباً ثم أن عمر رضي الله عنه أجلاهم عن نجران اليمن وأسكنهم بنجران العراق ، لأنه خافهم على المسلمين . للمزيد ينظر أبو يوسف ـ المصدر السابق ص ١٥٧ ـ ١٦٥ .

بساحتهم كل ذلك يصرف إلى مصالح المسلمين كسد الثغور ، وبناء القناطر والجسور وكفاية العلماء ، والقضاة والعمال ورزق المقاتلة وذراريهم كما تقدم .

والثاني من الخزائن : مال الزكاة والعشر[١] ومصرفهما من يجوز صرف الزكاة إليه .

والثالث من الخزائن : خمس الغنائم والمعادن والركاز[٢] ومصرفه ما ذكر في قوله تعالى : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِن شَيْءٍ فَأَنَّ لله خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى والمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾[٣] الآية .

والرابع من الخزائن: اللقطات والتركات التي لا وارث لها ، ودية مقتول لا ولي له ، ومصرفه اللقيط الفقير (والفقراء الذين لاأولياء لهم يُعْطى منه)[٤] نفقتهم وأدويتهم وكفنهم وعقل جنايتهم[٥] انتهى .

---

(١) العشر : كل أرض أسلم عليها أهلها وهي من أرض العرب أو أرض العجم فهي لهم وهي أرض عشر ، وأيما دار من دور الأعاجم ظهر عليها الإمام وقسمها بين الذين غنموها فهي أرض عشر أبو يوسف ـ المصدر السابق ص ١٤٩ .

(٢) الركاز : الذهب والفضة الذي خلقه الله في الأرض يوم خلقت ، ففيه الخمس . أبو يوسف ـ المصدر السابق ص ٦٤ .

(٣) سورة الأنفال آية ٤١ تكملتها : ﴿ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِالله وما أَنزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ .

(٤) ما بين القوسين بالمتن تصويب من (ع) أمّا في (الأصل) ورد ما نصه : (والفقهاء الذين لا مال لهم يعطى منها) وقد سبق للمؤلف قوله : (وكفاية العلماء) في الخزانة الأولى.

(٥) في (الأصل) جناياتهم والتصويب من (ع) ، والعقل والمعقلة : الدية وعقلت القتيل اعطيت ديته ، وعقلت عن القاتل لزمته دية فاديتها عنه . ومنه الدية على العاقلة وهي الجماعة التي تغرم الدية وهم عشيرة الرجل وعن الشعبي قال : لا تعقل العاقلة عمدا ولا عبد و لا صلحا ولا اعترافا يعني أن القتل إذاكان عمدا محضاً وصولح الجاني من الدية على مال أو اعترف لم تلزم العاقلة الدية وكذا إذا جنى عبد لحر =

كذا ذكره الزيلعي[١] شارح الكنز (وغيره)[٢] ويوافقه ما ذكره في الظهيرية[٣] وإن كان فيها تقديم وتأخير في عد البيوت وبيان مصارفها[٤] ، حيث قال : اعلم [٤ أ] بأن جميع ما في بيت المال[٥] أربعة أقسام :

الأول : الصّدقَات وما يضم إليها يصرف إلى ما قال الله تعالى : ﴿ **إنما الصدقات للفقراء والمساكين** ﴾[٦] الآية .

والثاني : خمس الغنائم ويصرف الحاصل إلى اليتامى والمساكين، وابن السبيل .

والثالث : الجزية والخراج ومال بني نجران ومال بني تغلب وما أخذه العاشر من تجار أهل الحرب أو أهل الذمة يصرف إلى ما فيه صلاح دار

= على انسان لم يغرم عاقلة المولى لجنايته ، وعن ابن المسيب : المرأة تعاقل الرجل إلي ثلث ديتها أي تساويه في العقل فتأخذ كما يأخذ الرجل .
والجناية : ما يجنيه من شراي يحدثه تسميته بالمصدر من جني عليه شراً وهو عام إلا أنه خص بما يحرم من الفعل وأصله من جني الثمر وهو أخذه من الشجر . المطرزي ـ المعرب ص ٩٤ ، ٣٢٣ .

(١) الزيلعي : هو فخر الدين أبو محمد عثمان بن علي (ت ٧٤٣هـ / ١٣٤٢م ، شارح كنز الدقائق السابق ذكره وسماه تبيين الحقائق لما فيه اكتنز من الدقائق ، وورد ما بالمتن جـ ٣ ص ٢٨٣ ، حاجي خليفة ـ المصدر السابق جـ ٢ ص ١٥١٥، أبو سليمان ـ المرجع السابق جـ ١ ص ٢٧٩ ..

(٢) ما بين القوسين زيادة من : (ع) .

(٣) أي الفتاوى الظهيرية ـ سبق التعريف بها في ص ١٧ هامش (٤) .

(٤) في (الأصل) : مصرفها . والتصويب من (ع) .

(٥) أول من اتخذ بيت مال في الإسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه ويطلق على المشرف عليه صاحب بيت المال ، ويختص بموارد ومصارف الدولة المالية . العسكري ـ الأوائل جـ ١ ص ٢٢٩ .

(٦) سورة التوبة آية ٦٠ وينظر تكملتها فيما سبق ص ٥٣ هامش (١) .

الإسلام والمسلمين نحو سد الثغور والمقاتلة ، وأمرائهم، وسلاحهم ، وكراعهم[١] ليقاتلوا أعداء الدين ، ويفتحوا البلاد او يصرف إلى أمن الطريق ، وإلى إصلاح القناطر ، وكري الأنهار[٢] العظام التي فيها مصالح المسلمين ، وإلى أرزاق الولاة والقضاة والمحتسبين[٣] والمفتين والمعلمين .

والرابع: ماأخذ من تركة ميت لا وارث له يصرف إلى نفقة المرضى وأدويتهم وعلاجهم إذا كانوا فقراء ، وإلى نفقة اللقيط وعقل جنايته ، وإلى نفقة من هو عاجز عن الكسب وليس له من ينفق عليه انتهى .

وذكر في البزازية[٤] التقسيم المذكور حيث قال: بيت المال على أربعة أنواع .

---

(١) الكُراعُ : من الدواب ما دون الكَعْب ، أُنْثى ، قال ابن بري : وهو من ذوات الحافر مادون الرُّسْغ ، وقد يستعمل الكراع أيضاً للإبل كما استعمل في ذوات الحافر . وجمعه أكراع واكارع ثم سمي به الخيل خاصة المطرزي ـ المعرب ص ٤٠٥ ابن منظور ـ لسان العرب جـ٨ ص ٣٠٦ .

(٢) كرى النهر ـ كرْياً : حفر فيه حفرة جديدة . إبراهيم مصطفى وآخرون ـ المعجم الوسيط ، جـ٢ ص ٧٩١ .

(٣) أي رجال الحسبة وقد عرَّف الفقهاء الحسبة بقولهم : (هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله) وهذا التعريف نراه لدى الفقهاء بالإتفاق ، وتُعرَّف الحسبة في معاجم اللغة على أنها : (مصدر احتسابك الأجر على الله كأن تقول : فعلته حِسْبةً ، او احتسب فيه احتساباً ، والاحتساب طلب الأجر ، والاسم : الحسبة بالكسر ، وهو الأجر).للمزيد ينظر الماوردي ـ الأحكام السلطانية ص٢٤٠، ابن منظور ـ لسان العرب جـ ١ ص ٣١٤ .

(٤) ابن البزاز : الإمام حافظ الدين محمد بن محمد بن شهاب المعروف بابن االبزاز الكردي الحنفي (ت ٨٢٧هـ / ١٤٢٣م) ـ الجامع الوجيز ، بهامش الفتاوي الهندية جـ ٤ ص ٩١ وحاجي خليفة المصدر السابق جـ ١ ص ٢٤٢ .

الأول : الصدقات وما في معناها كالعشر (والخراج)[١] فيصرف إلى المصارف التي ذكرت في قوله تعالى : { **إنما الصدقات للفقراء** ﴾ الآية [٢] .

والثاني : ما أخذ من بني تغلب وتجار أهل الذمة فمحله الرباطات[٣] والجسور والقناطر والأئمة والقضاة القائمون بالحق .

والثالث : خمس الغنائم والمعادن فيصرف إلى ما ذكر في قوله تعالى : ﴿ **واعلموا أنما غنتم من شيء** ﴾ الآية [٤] .

والرابع : ما أخذ من تركة ميت لا وارث له فيصرف إلى كفن الأموات ونفقة المرضى واللقيط وأدوية المرضى وعلاجهم ومن هو عاجز عن الكسب انتهى.

وقال العلامة عبد البر [٤ ب] ابن الشِّحْنَة في شرح منظومة ابن وهبان[٥] ما نصه ـ وما أحسن ما نظم سيدي والدي شيخ الإسلام سقى الله عهده ـ بيوت المال ومصارفها فقال فيما سمعته من لفظه وقرأته بخطه (من بحر الوافر)[٦]:

---

(١) ما بين القوسين زيادة من المصدر السابق نفسه .

(٢) سورة التوبة آية ٦٠ وينظر تكملتها فيما سبق ص ٥٣ هامش (١) .

(٣) الرباط والمرابطة : ملازمة ثغر العدو وأصله أن يربط كل واحد من الفريقين خيله ثم صار لزوم الثغر رباطاً وربما سميت الخيل أنفسها رباطاً . ثم تطورت إلى مباني لسكنى المجاهدين ، وفي عصور متأخرة سكنها العباد والزهاد . آل كمال ـ المرجع السابق جـ ٢ ص ٤٤٥ .

(٤) سورة الأنفال آية ٤١ وينظر تكملتها فيما سبق متن ص ٥٤ وهامش (٣) .

(٥) عبد البّر محمد بن محمد ، أبو البركات ، سري الدين ، المعروف بابن الشحنة : قاض وفقيه حنفي له نظم ونثر ، ولد بحلب سنة ٨٥١هـ /١٤٤٨م ، وانتقل إلى القاهرة وتولى قضاء حلب والقاهرة ، وله عدة مصنفات منها : (تفصيل عقد الفرائد) شرح به منظومة ابن وهبان في فقه الحنفية توفي بالقاهرة سنة ٩٢١هـ/١٥١٥م . الزركلي ـ الأعلام جـ ٣ س ٢٧٣ .

(٦) وقد أورد ابن عابدين هذه المنظومة في حاشيته كما في المتن جـ ٢ ص ٥٧ ، ٥٨ .

بيـــوت المال أربعـــة لكل مـــصـــارف بينتـــهـــا العـــالمون
فـــأوّلـهـــا الغنائم والكنوز ركـــاز بعـــدها المتـــصـــدّقـــون
وثالثـــهـــا خـــراج مع عـــشـــور وجـــاليـــة يليـــهـــا العـــاملون
ورابعـــهـــا الضـــوائع مـــثل مـــالا يـــكـــون لـــه أنـــاس وارثـــون
فـــصـــرف الأوّلين أتى بنص وثالثـــهـــا حـــواه مـــقـــاتلون
ورابعـــهـــا فـــمـــصـــرفـــه جـــهـــات تســـاوى النفع فـــيـــهـــا المسلمـــون

انتهى .

وفيه مخالفة لما تقدم لأنه جعل (مصرف)[1] التركات والضوايع للجهات العامة .

وفيما تقدم جعل العامة في نحو الخراج والجزية وجعل التركات للمرضى واللقيط والعاجز عن الكسب وأكفانهم وأدويتهم انتهى .

ويتجه على ما قاله ابن الشِّحْنَة تعمير الكعبة المشرفة بما فيها من المال كالقناديل التي اهديت للكعبة (لأنه)[2] إمّا أن يقال بأنها بقيت على ملك مالكها ، لعدم مالك انتقلت إلى يده وقد مات المالك . وانقطعت الملكية عنه وآل إلى بيت مال المسلمين فيعمر منه الكعبة المشرفة أو أنه بقي محتبسا لا إلى مالك ، وغرض صاحبه انتسابه إلى الكعبة وتجملها به .

---

(١) ما بين القوسين وردت في (الأصل) مال ، والتصويب من (ع) ، وقد نقل هذا عن الشرنبلالي ابن عابدين في حاشيته جـ ٢ ص ٥٨ .

(٢) ما بين القوسين وردت في (الأصل) لانها ، والتصويب من (ع)

ولا شك أن قيامها ببنائها مقدم على زينتها لأنها لا تقوم بلا قيام ذاتها، وهذا المال أطيب من غيره فيعمر (به)[١] الكعبة المشرفة خير من بقائه حتى تتطرق إليه الأيدي العادية ـ والعياذ بالله ـ كما صار في الزمن السابق انتهى.

ويوافق الزيلعي قول قاضي خان [٢] مصرف خراج الأراضي والجزية ، وما يؤخذ من نصارى [٥ أ] بني تغلب (للمقاتلة)[٣] وذراريهم ، وكل ما يعود منفعته إلى عامة المسلمين نحو الكراع[٤] والسّلاح ، والعدة للعدو ، وعمارة الجسور والقناطر وحفر أنهار العامة ، وبناء المساجد والنفقة عليها والقضاة انتهى .

فقد صرح ببناء المساجد ولا أعظم من المسجد الحرام والكعبة المشرفة فهو نص في العمارة وموافق للعموم المتقدم انتهى .

وصرح في الظهيرية بعد ماقدمناه عنها بأكثر من ورقة ونصف بما نصه: ويبدأ من الخراج بأرزاق المقاتلة وأرزاق عيالهم فإن فضل شيء يجوز أن يصرف إلى الفقراء ، فإن لم يكن في بيت المال من الخراج شيء جاز أن يصرف من بيت مال الصدقة إلى أصحاب الخراج ثم يقضى إذا خرّج الخراج

---

(١) ما بين القوسين وردت في (الأصل) منه ، والتصويب من (ع) .

(٢) الفرغاني : الإمام فخر الدين حسن بن منصور الأوز جندي الحنفي (ت ٢٩٥ هـ / ٩٠٧) ـ فتاوى قاضيخان ، بهامش الفتاوى الهندية جـ ١ ص ٢٧٤ ، وكانت فتاواه مشهورة ومقبولة معمول بها متداولة بين أيدي العلماء والفقهاء وكانت هي نصب عين من تصدر للحكم والإفتاء . حاجي خليفة ـ كشف الظنون جـ ٢ ص ١٢٢٧ ، أبو سليمان ـ المرجع السابق جـ ١ص ٢٧٣ .

(٣) ما بين القوسين تصويب من فتاوى قاضيخان جـ ١ ص ٢٧٤ .

(٤) حول الكراع : ينظر ما سبق ص ٥٦ هامش (١) .

ويجوز صرف الخراج إلى نفقة الكعبة وفي المبتغى[١] أن تركة أهل الذمة ، كالخراج انتهى عبارة الظهيرية فقد زاد صراحة على ما في قاضي خان لتصريحه بما ينفق على الكعبة المشرفة ، وقال في البزازية [٢]: ديباج الكعبة إذا خلق[٣] لا يجوز أخذه ويباع ويستعان بثمنه في أمر الكعبة ، وقال قاضي خان[٤] : ديباج الكعبة إذا صار خلقا يبيعه السلطان ويستعين به في أمر الكعبة لأن الولاية فيه للسلطان لالغيره انتهى. وقال الشيخ زين شارح الكنز[٥]: وأما ثياب الكعبة فنقل أئمتنا أنه لا يجوز بيعها ولا شراؤها ، لكن الواقع الآن أن الإمام أذن في اعطائها لبني شيبة[٦] عند التجديد ، وللإمام ذلك ، فأئمتنا

---

(١) المبتغى في فروع الحنفية ـ مجلد للشيخ عيسى بن محمد بن محمد بن اينانج القرشهري الحنفي أتمه سنة ٧٣٤هـ /١٣٣٣م . حاجي خليفة ـ المصدر السابق جـ٢ ص ١٥٧٩ .

(٢) ابن البزاز ـ الفتاوى البزازية جـ ٦ ص ٢٧١ .

(٣) المقصود هنا بديباج الكعبة أي كسوتها المصنوعة من الديباج القماش المنقوش وإذا خلق أي إذا أصابها القدم والبلى . للمزيد ينظر آل كمال ـ إمارة الحج في العصر العباسي المبحث الخاص بكسوة الكعبة وهداياها .

(٤) الفرغاني ـ فتاوى قاضيخان جـ ٣ ص ٢٩٣ .

(٥) هو زين العابدين ابن نجيم المصري المتوفى سنة ٩٥٤هـ/١٥٤٧م . وسماه البحر الرائق في شرح كنز الدقائق . جـ ٥ ص ١٢٧ ، حاجي خليفة ـ المصدر السابق جـ٢ ص ١٥٧٩ .

(٦) بنو شيبة هم سدنة الكعبة في الجاهلية والإسلام ، ويعرفون اليوم بالشيبيين نسبة إلى جدهم شيبة بن عثمان بن أبي طلحة . وهو ابن عم عثمان بن طلحة بن أبي طلحة الذي أخذ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الكعبة يوم الفتح ، ثم أعاده إليه بعد أن نزلت الآية ٥٨ من سورة النساء : ﴿ **إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها** ﴾ كما ذهب أكثر المفسرين . الشيبي ـ إعلام الأنام بتاريخ بيت الله الحرام ص ٤٣ .

إنما منعوا بيعها لأنها مال بيت المال ولا شك أن التصرف فيه للإمام فحيث جعله عطاء لقوم مخصوصين ، فإن البيع جائز وهكذا اختاره الإمام النووي في شرح المهذب[١] فقال : إن الأمر فيها للإمام [٥ ب] يصرفها بعض مصارف بيت المال بيعا وعطاءً لما رواه الأزرقي[٢] أن عمر رضي الله عنه كان ينزع كسوة البيت كل سنة فيقسمها على الحاج ، ولأنه لو لم يجز التصرف في كسوتها لتلفت بطول الزمان وقال ابن عباس وعائشة رضي الله عنهما تباع كسوتها ويجعل ثمنها في سبيل الله والمساكين وابن السبيل ولا بأس أن يلبس كسوتها من صارت إليه من حائض وجنب وغيرها انتهى .

وقد نظم ابن وهبان ما قدمناه عن قاضي خان والبزازيه فقال :

وديباجة البيت العتيق عتيقة يباع وبالأثمان يكسى[٣] ويعمر

وقال شارحه ابن الشِّحْنَة : مسألة البيت من واقعات الحسام الشهيد[٤] قال ديباج الكعبة إذا صار خلقا لا يجوز أخذه لكن للسلطان أن يبيعه ويستعين

---

(١) النووي : الإمام محي الدين أبو زكريا (ت ٦٧٦ هـ / ١٢٧٧م) قام بشرح المهذب في الفروع للشيخ إبراهيم الشيرازي الفقيه الشافعي المتوفى سنة ٤٧٦هـ / ١٠٨٣م جـ٧ ص ٤٦١ حاجي خليفة ـ المصدر السابق جـ ٢ ص ١٩١٢ .

(٢) أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقي الغسّاني المكي المتوفى سنة ٢٤٤هـ/٨٥٨م صاحب كتاب أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار . الهيلة ـ التاريخ والمؤرخون بمكة ص ١٥، والرواية التي بالمتن في الأزرقي جـ١ ص ٢٥٩ .

(٣) في (الأصل) : يكسي . والتصويب من (ع) .

(٤) واقعات الحسامي (المسمى بالأجناس) للصدر الشهيد حسام الدين بن عمر بن عبدالعزيز البخاري الحنفي المتوفي سنة ٥٣٦هـ (١١٤١م) جمع فيه بين النوازل لأبي الليث والواقعات للناطفي وأخذ من فتاوى أبي بكر محمد بن الفضل وفتاوى أهل سمرقند ورتب الكتب كالمختصر المنسوب إلى الحاكم الشهيد والأبواب =

به على أمر الكعبة انتهى . قال الطرسوسي[١]: وفي زماننا مارث منه يبتاع من بني شيبة ، وكان هذا الأمر (مفوضاً)[٢] إليهم لأنهم خدام الكعبة ، وينبغي أن يجوز[٣] الشراء منهم قال المصنف : لا بد في ذلك من الأذن لهم من السلطان في الأخذ والبيع إذا كانت الكسوة التي يشتريها الإمام في كل سنة من مال نفسه وإن كانت من بيت المال ، فإن لم يكونوا مستحقين لأخذ شيء من بيت المال بوجه من الوجوه المسوغة للأخذ منه لا يجوز لهم الأخذ ولا البيع والله أعلم[٤] .

قلت : أما الأول فيمكن أن يقال فيه أن تقديرهم على ذلك في كل سنة ينزل منزلة الأذن والحال في زماننا أن ما يكسى[٥] به الكعبة المشرفة من المال يتحصل من بلاد موقوفة[٦] عليها فلا يجوز حينئذ بيع ذلك الواقع من بني شيبة ولا الابتياع منهم ، بل ينبغي أن يصرف في مصالح الكعبة كما قالوا في [٦أ] حصير المسجد ونحوه اللهم إلا أن يكون الواقف شرط أن يكون الرث لبني

= كالنوازل وأشار بالعين إلى مسائل العيون والواو إلى الواقعات والباء إلى الشيخ أبي بكر والسين إلى فتاوى سمرقند . حاجي خليفة ـ كشف الظنون جـ ١ ص ١١ ، جـ ٢ ص ١٩٩٨.

(١) سبق التعريف به في ص ١٧ هامش (٣) .

(٢) مابين القوسين وردت في الأصل و (ع) (مفوض) .

(٣) في (الأصل) يكون والتصويب من (ع) .

(٤) على حد علمي أن في وقتنا الحاضر في العهد السعودي الزاهر تقوم الدولة بشراء كسوة الكعبة القديمة من سدنة الكعبة لاهدائها لكبار الضيوف والزوار وتدفع لهم مخصصات مالية في كل عام .

(٥) في (الأصل) : يكسي . والتصويب من (ع) .

(٦) الوقف : هو منع التصرف في رقبة العين التي يمكن الانتفاع بها مع بقاء عينها ، وجعل المنفعة لجهة من جهات الخير ابتداء وانتهاء . أبو زهرة ـ الوقف ص ٥ .

شيبة فيجوز الابتياع منهم والله أعلم انتهى . عبارة ابن الشِّحْنَة ويمكن أن يقال أن بني شيبة من جملة المصالح للكعبة باعتبار خدمتهم لها كخدام المسجد في استحقاق مارث وهذا النظم وشرحه لا يدفع ولا يعارض ما قدمناه من التنبيه على أن نظم والد الشارح ابن الشِّحْنَة مخالف لما في الزيلعي والبزازية والظهيرية من أن الأمور العامة في نحو الخراج لا في الأموال الضائعة كالتركات ، بل كان ينبغي التنبيه على ذلك فيغتنم هذا ففيه كفاية لبيان ما يعمر به الكعبة المشرفة من النقول نصاً وعموماً على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة رحمه الله وأعاد علينا من بركاته ومدده [١].

وأما ما قيل في غير مذهبنا[٢] فمنه ما ذكره في المحيط[٣] من باب قسمة الغنيمة ما نصه : تقسم الغنائم على خمسة أسهم ، فأربعة الغزاة والخمس لأربابه ويقسم الخمس على ثلاثة أسهم سهم لليتامى ، وسهم للمساكين ، وسهم لأبناءالسبيل وعند الشافعي[٤] على خمسة أسهم سهم لذوي القربى ، وسهم

(١) هو أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي التيمي ، الكوفي مولى بني تيم الله بن ثعلبه صاحب المذهب الحنفي المتوفى سنة ١٥٠هـ /٧٦٧م . الذهبي ـ سير أعلام النبلاء جـ٦ ص ٣٩٠ . أمَّا طلب المدد والبركة والعون ، فينبغي أن تكون من الخالق وحده سبحانه وتعالى لا من المخلوقين .

(٢) أي مذهب المؤلف المذهب الحنفي .

(٣) للسرخسي : السابق التعريف به ، وكتابه هذا في عشرة مجلدات ويقال له الرضوى صنفه أولا ثم لخصه قال جمعت فيه عامة النوادر لما أنها من أصول مبنية وارد فيها بمسائل النوادر لما أنها من أصول المسائل منزوعة ثم أعقبها بمسائل الجامع لما أنها من زبدة الفقه مجموعة ثم ختمها بمسائل الزيادات لما أنها على فروع الجامع فريدة وسماه محيطا لشموله على مسائل الكتب وفوائدها وحقائقها ، حاجي خليفة ـالظنون جـ ٢ ص ١٦٢٠ .

(٤) هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي المتوفى سنة ٢٠٤هـ/٨٢٠م صاحب المذهب المنسوب إليه . الذهبي ـ المصدر السابق جـ١٠ ص ٥ .

للنبي ﷺ يدفع إلى الفقراء والثلاثة كما ذكرناه وقال بعض الناس على ستة أسهم سهم لله تعالى يصرف إلى عمارة البيت وأستاره ، وسهم الرسول يصرف إلى كل خليفة في زمانه ، وأربعة كما ذكرنا والصحيح قولنا وذكر دليله وقوله وقال بعض الناس لعله أريد به أبو العاليه[١] ، قال : يقسم الخمس ستة أسهم ويصرف سهم الله إلى الكعبة ، لما روي أنه عليه الصلاة والسلام كان يأخذ منه قبضة فيجعلها للكعبة[٢] ثم يقسم ما بقي على خمسة قاله [٦ ب] البيضاوي في تفسير سورة الأنفال[٣] ، ثم قال في سورة الحشر اختلف في قسم الفيء فقيل يسدس لظاهر الآية ، ويصرف سهم الله في عمارة الكعبة وسائر المساجد[٤] ، وكذا في تفسير العلامة أبي السعود المفتي[٥] والكشاف[٦]

---

(١) رفيع ، بالتصغير ، ابن مهران ، أبو العالية الرِّياحي ، بكسر الراء والتحتانية ، ثقة كثير الإرسال من الثانية ، مات سنة تسعين ،وقيل ثلاث وتسعين ، وقيل بعد ذلك ، ابن حجر ـ تقريب التهذيب ص ٢١٠ .

(٢) أخرج ابن سلام في الأموال ، وأبو داود في كتاب المراسيل باب في قسمة الخمس عن أبي العالية ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتى بالغنيمة قسمها خمسة أخماس ثم يقبض بيده قبضة من الخمس أجمع ، ثم يقول : « هذا الكعبة » . ابن سلام ـ كتاب الأموال ـ ص ٤٠٨ ، ٤٠٩ ، أبو داود ـ كتاب المراسيل ـ ص ٤٢٧، وذكر المحقق أن إسناده ضعيف جداً .

(٣) البيضاوي : ـ تفسير البيضاوي السمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، جـ ١ ص ٣٨٤ ، حاجي خليفة ـ كشف الظنون جـ ١ ص ١٨٦، أبو سليمان ـ كتابه البحث العلمي ومصادر الدراسات القرآنية ص ٢٦٤ .

(٤) البيضاوي ـ المصدر السابق نفسه جـ ٢ ص ٨٤٠ .

(٥) أبو السعود إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم جـ ٤ ص ٢٢ ، حاجي الخليفة ـ المصدر السابق نفسه ، جـ ١ ص ٦٥ ، أبو سليمان ـ المرجع السابق نفسه ص٢٦٨ .

(٦) الزمخشري : ـ الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، جـ ٢ ص ١٥٨، حاجي ـ المصدر السابق نفسه جـ ٢ ص ١٤٧٥ ، أبو سليمان ـ المرجع السابق نفسه ص ٢٧١ .

رحمهم الله تعالى وقال العارف بالله تعالى سيدي الشيخ عبد الوهاب (الشعراني)[١] في الباب ٣٧٦ من مختصر الفتوحات المكية[٢] . قال ابن أبي ليلى[٣] رحمه الله وكان صلى الله عليه وسلم يقبض الخمس الأصلي ويخرجه للكعبة ، ويقول : هذا لله ثم يقسم ما بقي لمن عينهم الله انتهى .

ولا حاجة بنا إلى ذكر عدد البناء وأسبابه فإن هذا ليس محله وما ذكرت المتقدم إلا لمناسبته لما نحن فيه فإن قلت: إن تحصيل ما يصرف على العمارة من المال الحلال المأخوذ على حكم الشرع ولم يخلط بغيره متعذر أو متعسر تحصيله على وجهه فبماذا يتخلص من شبهته . قلت : يمكن ذلك بالاستبدال بالقرض أو الهبة بشرط العوض أو الصرف ، فهو المخلص كما ذكر أئمتنا[٤] فيمن ابتلي بمال غير طيب ، أنه إذا اشترى بالنسيئة وقضاه من غير الطيب كان المأكول حلالاً طيبا ، وإن كانت ذمته مشغولة بضمان غير الطيب فإن قلت : هل ينقض شيء من بنائها مما بقي بعد المنهدم ؟ قلنا نعم إن كان آيلاً إلى السقوط فإنه إذا لم ينقض عاد الأمر بالضرر لأنه لا يمضي أدنى مدة ونزول مطر إلا (ويتداعى)[٥] البناء للسقوط ، فيهدم ما بنى بعده ، فإذا أحكم

---

(١) ما بين القوسين ورد في الأصل وفي (ع) الشعراوي ، بينما المشهور أن مختصر الفتوحات المكية للشعراني .

(٢) الفتوحات المكية في معرفة أسرار المالكية والملكية ـ للشيخ محي الدين محمد بن علي المعروف بابن عربي الطائي المالكي المتوفى سنة ٦٣٨هـ / ١٢٤٠م . ثم اختصره الشيخ عبدالوهاب بن أحمد الشعراني المتوفى سنة ٩٧٣هـ/١٥٦٥م . حاجي خليفة ـ المصدر السابق جـ ٢ ص ١٢٣٨ .

(٣) عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي ثقه من الثانية اختلف في سماعه من عمر مات بوقعة الجماجم سنة ثلاث وثمانين قيل إنه غرق ابن حجر ـ تقريب التهذيب ص ٣٤٩ ، ٦٩٩ .

(٤) أي أئمة الأحناف .

(٥) ما بين القوسين وردت في (الأصل) و (ع) بالألف الممدودة (ويتداعا) .

البناء جميعه حصل الأمن من هذه الجهة وفيه صيانة للكعبة المشرفة من استطراق الأغراض (بالنسبة) [1] إلى البناء في كل زمان [٧ أ] قليل وفيه منافاة لاحترام البيت العتيق المكرم ، فإن قلت : إذا احتاج البناء لأحجار غير ما بالمحل ؟ قلت : تؤخذ من جبل مناسب ولا يدخل في البناء حجر قد استعمل في غير الكعبة ، ولا خشب كذلك ، فإن قلت : فإذا بقي من الأحجار المنكسرة مالم يدخل في البناء مما كان مبنيا ، فماذا يفعل به وبالتراب الذي اجتمع من بنائها الذي تهدم ؟ قلت تحفظ الأحجار بوضعها في المسجد الحرام مع التراب مدفونا لا يصل إليه أحد ، ومن أراد من المسلمين أخذ شيء من التراب الباقي مما سقط من بناء الكعبة المشرفة تبركا منه[2] مُكِّن منه ، فإنه إنما يمتنع أخذ ما في جوفها بالحفر صيانة لها على الأبد صانها الله وعمرَّها وأدام أسباغ الرحمة عليها وعمرها وعمَّ جميع المسلمين وبلاد الإسلام بمددها[3] ، ونسأله سبحانه أن يمن علينا بالعود لنتمتع بمشاهدتها والطواف بها والتيمن بلثم ترابها ، والصاق جباهنا بعتبة بابها ، والالتزام بالملتزم ، والشرب من ماء زمزم، وتقبيل الحجر الأسود المعظم ، والصلاة خلف المقام المكرم ، ختاما ولنعم الختام ختامها تمت الرسالة تأليفها في مستهل شوال سنة (تسع)[4] وثلاثين وألف غفر الله لمؤلفها ولوالديه ومشايخه وذريته واخوانه والمسلمين ، ختمت بخير وبحمد الله وعونه ، وحسن توفيقه على التمام والكمال والحمد لله على كل حال أمين .

---

(١) ما بين القوسين وردت في (الأصل) و (ع) للنسبة .

(٢) بالرغم ما للكعبة من قداسة ووجاهة عظيمة عند الله لا يتبرك بشيء من ذلك فإنها حجارة لاتضر ولاتنفع فالضار والنافع هو الله ، وينبغي طلب البركة من رب الكعبة .

(٣) لا يطلب العون والمدد إلا من رب الكعبة .

(٤) ما بين القوسين وردت في (الأصل) بلفظ تسعة وفي نسخة (ع) أتى التاريخ رقماً سنة ١٠٣٩م

الملحـــق

ترميم الكعبة المشرفة في العهد السعودي الزاهر

في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود سنة ١٤١٧هـ/١٩٩٦م تمّ ترميم عظيم للكعبة المشرفة لم يحصل مثله منذ بناء الكعبة الأخير سنة (١٠٤٠هـ/١٦٣٠م) حيث ظهر في سقف الكعبة وأعمدتها تآكل في الأخشاب ، كما ظهر تلف كبير في الشدات الخشبية الموجودة في الحوائط بسبب الأرضة[١] والرطوبة ، فنزع السقف كاملا وأخرجت حجارة الحشوة والحجارة الباطنية كلها لتنظيفها وإعادة الصالح منها ، ثم حشيت الفواصل والفراغات بمواد ممسكة ذات قوة عالية جدا في الالتصاق بالصخر ، وأُعيد بناء الجدران الداخلية بطريقة فنية قوية جداً وحفرت أرض الكعبة إلى طبقة أساس الكعبة ، ثم رشت طبقة الأساس بمبيد للحشرات الدقيقة والحشرات المرئية ، ثم ردمت الأرض ، وأقيمت الأعمدة من خشب التيك الذي استورد لهذا الغرض خاصة ، وكذلك السقف من الخشب نفسه ، ثم وضعت طبقة من المواد العازلة وفوقها طبقة من الخرسانة الخفيفة ثم تمت تغطية السطح بالرخام .

كما تم تجديد السلم الداخلي الموصل إلى سطح الكعبة وجعل درجه من الزجاج المتين ، وتمت تغطية فتحة السقف بالزجاج ليساعد على الإضاءة داخل الكعبة وجدد رخام الشاذروان[٢] ورخام حجر اسماعيل أيضا [٣] .

---

(١) الأَرَضَةُ ، بالتحريك : دودة بيضاء شبه النملة تظهر في أيام الربيع ، قال أبو حنيفة: الأَرَضَةُ ضربان : ضرب صغار مثل كبار الذَّرِّ وهي آفة الخشب خاصة ، وضربٌ مثل كبار النمل ذوات أجنحة وهي آفة كل شيء من خشب ونبات وهي ذات قوائم ، والجمع أَرَضٌ . ابن منظور ـ لسان العرب جـ ٧ ص ١١٢ .

(٢) شاذروان : من جدار البيت الحرام وهو الذي ترك من عرض الأساس خارجاً ، وذكر باسلامة بأنه البناء المحاط بأسفل جدار الكعبة مما يلي أرض المطاف من جهاتها الثلاثة الشرقية والغربية والجنوبية ، وهو بناء مسنم بأحجار الرخام المرمر . الجواليقي ـ المعرب ص ٤٥ ، باسلامة ـ تاريخ الكعبة المعظمة ص ١٤٣ .

(٣) السبيل ـ نبذة وجيزة عن عمارة الحرمين الشريفين منذ صدر الإسلام إلى عهد خادم الحرمين الشريفين ص ٢٦ .

ثبت المصادر والمراجع

ثبت المصادر والمراجع

* القرآن الكريم :

* أباظة : السيد

ـ تاريخ الملوك العثمانية والوزراء الصدور ومشايخ الإسلام والقبودانات :

ط ١ ، نشر دار الكتاب الجامعي بالقاهرة ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م .

* **الأزرقي : محمدبن عبد الله المكي ـ أبو الوليد (ت ٢٥٠هـ / ٨٦٥م) تقريباً .**

ـ أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار :

تحقيق رشدي الصالح ملحس ، ط٤ ، دار الثقافة بمكة المكرمة سنة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م

* **الأسدي : أحمد بن محمد المكي (ت ١٠٦٦هـ / ١٦٥٥ م) .**

ـ إخبار الكرام ، بأخبار المسجد الحرام :

تحقيق غلام مصطفى ، ط١ ، نشر دار الصحوة بالقاهرة ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥ م .

* **الأفغاني : الإمام القدوة الفقيه الشيخ عبد الحكيم القندهاري نزيل دمشق (ت١٣٢٦هـ / ١٩٠٨م)**

ـ كشف الحقائق في شرح كنز الدقائق :

ط ١ ، المطبعة الأدبية بسوق الخضار مصر سنة ١٣١٨هـ / ١٩٠٠م

* **باسلامة : حسين بن عبد الله المكي (ت ١٣٦٤ هـ / ١٩٤٤ م) .**

ـ تاريخ الكعبة المعظمة :

ط٢ ، نشر دار تهامة جدة ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م .

* **ابن البزاز : الإمام حافظ الدين محمد بن محمد شهاب المعروف بابن البزاز الكردي الحنفي (ت٨٢٧هـ / ١٤٢٣م) .**

ـ الجامع الوجيز :

بهامش الفتاوى الهندية ، ط ٤ ، نشر دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان سنة ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .

* **البغدادي : اسماعيل باشا (ت ١٣٣٩ هـ / ١٩٢٠ م) .**

١ ـ إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون :

نشر دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٣هـ / ١٩٩٢ م

٢ ـ هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين :

ط ، دار الكتب العلمية ببيروت ١٤١٣هـ / ١٩٩٢ م .

* **البيضاوي : أبو سعيد عبد الله بن عمر الشيرازي الشافعي (ت ٧٩١ هـ / ١٣٨٨م)**

ـ تفسير البيضاوي المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل :

ط ١ ، نشر دار الكتب العلمية بيروت لبنان سنة ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م .

* **الجواليقي : أبو منصور موهوب بن أحمد بن محمد الخضر (ت ٥٤٠هـ / ١١٤٥م)**

ـ المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم :

تحقيق ف . عبد الرحيم ط١ ، دار القلم ، دمشق ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م .

* **ابن حجر العسقلاني : أحمد بن علي أبو الفضل (ت ٨٥٢ هـ / ١٤٤٨ م)**

١ ـ تقريب التهذيب :

قدم له وقابله بأصل مؤلفه محمد عوامه ، ط ٢ ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت لبنان ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨ م .

٢ ـ فتح الباري شرح صحيح البخاري :

تحقيق محمد عبد الباقي وعبد العزيز بن باز ، ط ، دار الفكر (د . ت) .

* **حسين : عثمان محمود**

ـ فهرس المخطوطات العربية بمكتبة عبد الله بن العباس بمدينة الطائف :

ط ١ ، الكويت ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦ م .

* **الحموي : أحمد بن محمد (ت ١٠٩٨ هـ / ١٦٨٦)**

ـ فضائل سلاطين بني عثمان :

تحقيق محمد حسن سليم ، ط ١ ، نشر دار الكتاب الجامعي بالقاهرة ١٤١٣هـ / ١٩٩٣ م .

* **خليفة : حاجي مصطفى بن عبد الله (ت ١٠٦٧ هـ / ١٦٥٦ م)**

ـ كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون :

نشر دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٣هـ / ١٩٩٢ م .

* **أبو داود : الإمام سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ / ١٨٨٨م)**

ـ كتاب المراسيل :

تحقيق عبد الله مساعد الزهراني ، ط ١، نشر دار الصميعي الرياض سنة ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م .

* **دحلان : أحمد زيني (ت ١٣٠٤هـ / ١٨٨٦ م)**

ـ خلاصة الكلام في بيان أمراء البلد الحرام :

ط ١ مصر ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م

* **الذهبي : محمد بن أحمد بن عثمان شمس الدين (ت ٧٤٨هـ / ١٣٤٨م) .**

ـ سير أعلام النبلاء :

تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرون ، ط ٣ ، مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م

* **راوه : الشيخ عبد الفتاح حسين اسماعيل طيب المكي (ت ٥/٥/١٤٢٤هـ الموافق ١٨ أبريل ٢٠٠٣)**

ـ تاريخ أمراء البلد الحرام عبر عصور الإسلام :

نشر مكتبة المعارف بالطائف (د . ت) .

* **الزركلي : خير الدين (ت ١٣٩٦هـ / ١٩٧٦ م) .**

ـ الأعلام :

ط ٦ ، دار العلم للملايين ، بيروت ١٤٠٥هـ / ١٩٨٤ م .

* **الزمخشري : أبو القاسم جار الله محمود بن عمر (ت ٥٣٨هـ / ١١٤٣م)**

ـ الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل :

طبع ونشر بيروت ـ لبنان (د . ت) .

* **أبو زهرة : الإمام محمد**

ـ محاضرات في الوقف :

نشر دار الفكر العربية (د . ت) .

* **الزيلعي : فخر الدين أبو محمد عثمان بن علي (ت ٧٤٣ هـ / ١٣٤٢هـ)**

ـ تبيين الحقائق شرح في كنز الدقائق :

ط ٢ ، نشر دار المعرفة بيروت ـ لبنان (د . ت) .

* **السبيل : محمد بن عبد الله**

ـ نبذة وجيزة عن عمارة الحرمين الشريفين منذ صدر الإسلام إلى عهد خادم الحرمين الشريفين :

ط١ ، مطابع المجموعة الإعلامية ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م .

* **السرخسي : شمس الدين أحمد بن أبي سهيل الحنفي (ت ٤٣٨ هـ / ١٠٤٦م)**

ـ كتاب المبسوط :

طبع ونشر دارالمعرفة بيروت سنة ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م .

* **أبوالسعود : محمد بن محمد العمادي (ت ٩٥١هـ / ١٥٤٤م)**

إرشاد العقل السليم إلي مزايا القرآن الكريم :

ط٢ ، نشر دار إحياء التراث العربي بيروت ـ لبنان سنة ١٤١١هـ / ١٩٩٠م .

* **ابن سلام : الإمام الحافظ أبو عبيد القاسم (ت ٢٢٤ هـ / ٨٣٨ م)**

ـ كتاب الأموال :

تحقيق وتعليق محمد خليل هراس ، ط ٢ ، نشر دار الفكر سنة ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م

* **أبو سليمان : عبد الوهاب بن إبراهيم**

١ ـ فهرس مخطوطات مكتبة مكة المكرمة :

ط ١ ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، الرياض ١٤١٨هـ/١٩٩٧م .

٢ ـ كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الفقهية :

ط ١ ، دار الشروق ، جدة ١٤١٣هـ/١٩٩٣ م .

٣ ـ كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات القرآنية والسنة النبوية والعقيدة الإسلامية :

ط ٢ ، دار الشروق ، جدة ١٤١٨هـ/١٩٩٨م .

* **الشيبي : محمد صالح بن أحمد زين العابدين (ت١٣٣٥هـ / ١٩١٦م)**

ـ إعلام الأنام بتاريخ بيت الله الحرام :

تحقيق إسماعيل حافظ ، طبع نادي مكة الثقافي الأدبي ١٤٠٥هـ / ١٩٨٤ م .

* **الشيرازي :أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف ـ (٤٧٦هـ / ١٠٨٣م)**

ـ طبقات الفقهاء :

تحقيق إحسان عباس ، ط ٢ ، دار الرائد العربي ، بيروت ١٤٠١هـ/١٩٨١م .

* **الصديقي : أبو عبد الله محمد بن أبي السرور البكري (ت١٠٨٧هـ/١٦٧٦م)**

ـ نصرة أهل الايمان بدولة آل عثمان :

تحقيق يوسف بن علي الثقفي ، ط ١ ، مطابع الصفا بمكة المكرمة ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م

* **الطبري : علي بن عبد القادر المكي (ت ١٠٧٠هـ/١٦٥٩م)**

ـ الأرج المسكي في التاريخ المكي :

تحقيق محمد بن صالح الطاسان ، رسالة دكتوراه لم تطبع ، جامعة أدنبره بريطانيا سنة ١٤٠٠هـ/١٩٧٩م

* **الطبري : محمد بن علي بن فضل المكي (ت ١١٧٣هـ / ١٧٥٩ م)**

ـ إتحاف فضلاء الزمن بتاريخ ولاية بني الحسن :

تحقيق محسن محمد حسن سليم ط ١ ، دار الكتاب الجامعي بالقاهرة .

* **ابن عابدين : محمد أمين عابدين الدمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢هـ / ١٨٣٦م)**

ـ رد المحتار على الدر المختار :

ط ٢ ، نشر دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان سنة ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .

* **العسكري : أبو هلال الحسن بن عبد الله (ت ٣٩٥هـ / ١٠٠٤م) .**

ـ الأوائل :

تحقيق وليد قصّاب ط ، دار العلوم ، بيروت (د . ت)

* **ابن علان : محمد بن علي الصديقي المكي (ت ١٠٥٧هـ / ١٦٤٧م)**

ـ إنباء المؤيد الجليل مراد ببناء الوهاب الجواد :

تحقيق خالد عزام الخالدي رسالة ماجستير لم تطبع ، جامعة الملك سعود ، الرياض سنة ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦ م .

* **العنيسي : طوبيا**

ـ تفسير الألفاظ الدخيلة في اللغة العربية مع ذكر أصولها بحروفه

ط ، دارالعرب ، القاهرة ١٣٨٤هـ / ١٩٦٤م .

* **العيدروسي : محي الدين عبد القادر بن شيخ بن عبد الله (ت ١٠٣٧هـ / ١٦٢٧م)**

ـ النور السافر عن أخبار القرن العاشر :

(د . ت)

* **الفاكهي : محمد بن إسحاق بن العباس المكي (ت بعد ٢٧٢هـ/٨٨٥م) .**

ـ أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه :

تحقيق عبد الملك بن دهيش ط ٢ ، دار خضر ، بيروت ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م .

* **الفرغاني : الإمام فخر الدين حسن بن منصور الأوزجندي الحنفي (ت ٢٩٥هـ / ٩٠٧م)**

- فتاوى قاضيخان :

بهامش الفتاوى الهندية ، ط ٤ ، نشر دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان سنة ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .

* **كحالة : عمر رضا**

- معجم المؤلفين :

نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت (د . ت)

* **آل كمال : سليمان بن صالح بن سليمان بن عبد الوهاب**

١ - الإدارة العسكرية في الدولة الإسلامية نشأتها وتطورها حتى منتصف القرن الثالث الهجري :

ط ١ ، جامعة أم القرى ، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ، مكة المكرمة ١٤١٩هـ/١٩٩٨م

٢ - إمارة الحج في العصر العباسي من سنة ١٣٢هـ إلى سنة ٢٤٧هـ :

رسالة ماجستير لم تطبع ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨ م

٣ - مكتبة عبد الله بن العباس بالطائف ودورها في ازدهار الحركة العلمية :

بحث محكم ، جامعة طنطا ، كلية الآداب ، جمهورية مصر العربية ، نشر مجلة الكلية عدد يناير ٢٠٠٠ م .

٤ - مكتبة آل ابن فهد ودورها الحضاري في ازدهار الحركة العلمية المكية :

بحث محكم ، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية ، جمهورية السودان ٢٠/١١/١٤٢٠هـ - ٢٤ / ٢ /٢٠٠٠م ، وتم طبعه بمجلة مكتبة الملك فهد الوطنية المجلد التاسع ، العدد الأول ، المحرم - جمادى الاخرة ١٤٢٤هـ / مارس - أغسطس ٢٠٠٣م

* **الماوردي : أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت ٤٥٠هـ / ١٠٥٨م)**

ـ الأحكام السلطانية :

نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨ م

* **المحبي : محمد أمين بن فضل الله (ت ١١١١هـ / ١٦٩٩ م)**

١ ـ خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر :

ط ٢ ، دار صادر ، بيروت (د . ت) .

٢ ـ نفحة الريحانة ورشحة طلاء الحانة :

تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ، ط ١ ، نشر دار إحياء الكتب العربية ، ١٣٨٧هـ (١٩٦٧م) .

* **مصطفى : إبراهيم**

ـ المعجم الوسيط

ط ، دار إحياء التراث العربي (د . ت)

* **المرغيناني : أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل بن برهان الدين الحنفي (ت٥٩٣هـ / ١١٩٦م)**

ـ الهداية شرح بداية المبتدى :

ط ١ ، نشر مكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده (د . ت) .

* **المطرزي : أبو الفتح ناصر بن عبد السيد بن علي الخوارزمي (ت ٦١٦هـ / ١٢١٩م)**

ـ المغرب في ترتيب المعرب :

ط ، دار الكتاب العربي ، بيروت ـ لبنان (د . ت)

* **المعلمي : عبد الله بن عبد الرحمن**

ـ معجم مؤلفي مخطوطات مكتبة الحرم المكي الشريف :

ط ١ ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، الرياض ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م

* **ابن منظور : أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المصري (ت٧١١هـ/١٣١١م)**

ـ لسان العرب :

نشر دار صادر ، بيروت (د . ت)

* **منلاخسرو : محمد بن فراموز الحنفي (ت ٨٨٥هـ / ١٤٨٠م)**

الدر الحكام في شرح غرر الأحكام :

ط ١ ، مطبعة أحمد كامل بدار السعادة سنة ١٣٢٩هـ / ١٩١١م .

* **ابن نجيم المصري : زين العابدين الحنفي (ت ١٠٠٥هـ / ١٥٩٦م)**

البحرالرائق شرح كنز الدقائق :

ط ٢ ، دار المعرفة بيروت ـ لبنان (د . ت) .

* **النووي : الإمام محي ا لدين أبو زكريا شرف الدين (ت ٦٧٦هـ / ١٢٧٧م)**

ـ شرح المهذب للشيرازي :

تحقيق محمد نجيب المطيعي ، طبع المطبعة العربية القاهرة ، نشر مكتبة الإرشاد، المملكة العربية السعودية ـ جدة (د . ت) .

* **الهيلة : محمد الحبيب**

ـ التاريخ والمؤرخون من القرن الثالث الهجري إلى القرن الثالث عشر :

ط١ ، نشر مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي ١٤١٥هـ / ١٩٩٤ م .

* **أبو يوسف : يعقوب بن إبراهيم بن حبيب البجلي الكوفي صاحب أبو حنيفة (ت١٨٢ هـ / ٧٩٨ م) .**

ـ كتاب الخراج :

تحقيق محمدإبراهيم البنا ، ط ، دار الإصلاح للطب القاهرة (١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .

سيرة مختصرة للمحقق

سليمان بن صالح بن سليمان بن عبد الوهاب آل كمال.

ولد بالطائف عام ١٣٧٧هـ/١٩٥٧م ، من أسرة متميزة بالعلم والتجارة وصناعة ماء الورد وعطره بالطائف ، لها ذكر ببعض ما جرى من حوادث بالطائف منذ القرن العاشر الهجري ، السادس عشر الميلادي إلى الآن (١) .

درس في الكتاتيب وحلقات العلم المنتشرة آنذاك مع المدارس الحكومية ، وحصل على الشهادة الإبتدائية من مدرسة الحسن بن الهيثم بالطائف عام ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م ، والشهادة المتوسطة من مدرسة المثنى بن حارثة بالطائف عام ١٣٩٦هـ/١٩٧٦م ، وشهادة الثانوية العامة من ثانوية ثقيف بالطائف عام ١٣٩٩هـ / ١٩٧٨م ، ثم انتقل إلى مكة المكرمة منذ عام ١٤٠٠هـ / ١٩٧٩م واستقر بها لمواصلة التحصيل العلمي ، حيث حصل على البكالوريوس من جامعة أم القرى بمكة المكرمة في الحضارة والنظم الإسلامية مع إعداد تربوي من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية عام ١٤٠٣ـ ١٤٠٤هـ / ١٩٨٢ ـ ١٩٨٣م ، وعُيّن معيداً بنفس القسم المذكور مع مواصلته للدراسات العليا ، فحصل على درجة الماجستير في الحضارة والنظم الإسلامية بتقدير ممتاز عام ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م وكان موضوعها إمارة الحج في العصر العباسي الأول ، وعلى الدرجة العالمية العليا (الدكتوراه) في نفس التخصص عام ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، وموضوعها الإدارة العسكرية في الدولة الإسلامية نشأتها وتطورها حتى منتصف القرن الثالث الهجري ، مع توصية مجلس الجامعة في جلسته الثمانين بعد المائة بتاريخ ١٤١٣/١٠/٢٦هـ باحالة رسالة الدكتوراه إلى المجلس العلمي لطبعها على نفقة الجامعة وتداولها بين الجامعات ، فَتَّم طبعها في عام ١٤١٩هـ/١٩٨٨م ، ولا زال يعمل أستاذاً مشاركاً بقسم التاريخ والحضارة الإسلامية التابع لكلية الشريعة والدراسات الإسلامية إلى حين إعداد هذه السيرة ، وله من الأولاد صالح وعبدالوهاب وثلاث بنات .

---

(١) راوه : عبد الفتاح حسين ـ تاريخ أمراء البلد الحرام عبر عصور الإسلام ص ٣٤٤، القثامي : مناحي بن ضاوي ـ تاريخ الطائف قديماً وحديثاً ص ١٣٤ .

انتاجه العلمي :

١ ـ نماذج عن الورد والطيب في الحضارة الإسلامية وصناعة ماء الورد الطائفي . (كتاب مطبوع عام ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م) .

٢ ـ مساجد الطائف داخل السور تاريخ عمارتها ودورها العلمي . (كتاب مطبوع عام ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م) .

٣ ـ الطائف جغرافيته ـ تاريخه ـ أنساب قبائله (جمع وتعليق) . (كتاب مطبوع عام ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م) .

٤ ـ التعليم في الطائف وبعض رجاله في القرن الرابع عشر الهجري (كتاب مطبوع عام ١٤١٨هـ / ١٩٩٨) ، ومحكم بجامعة أم القرى مكة المكرمة من قبل المجلس العلمي الجلسة الأولى المنعقدة بتاريخ ١٤٢٠/٦/٢٥هـ بالقرار رقم (١٥)، وتم تحكيمه مرة أخرى من نفس المجلس ضمن أبحاث أخرى للترقية إلى المرتبة العلمية أستاذ مشارك في الجلسة الثالثة والمنعقدة بتاريخ ١٤٢١/٨/٤هـ القرار رقم (٣) .

٥ ـ مسجد شمس بالطائف وأثره الحضاري في الحياة العلمية (بحث محكم ، دارة الملك عبدالعزيز الرياض العددان ١ ـ ٢ السنة السادسة والعشرون ١٤٢١هـ) ، وتم تحكيمه مرة أخرى من قبل المجلس العلمي بجامعة أم القرى للترقية إلى المرتبة العلمية أستاذ مشارك في الجلسة الثالثة المنعقدة بتاريخ ١٤٢١/٨/٤هـ القرار رقم (٣) .

٦ ـ مكتبة عبد الله بن العباس بالطائف نشأتها ودورها الحضاري في ازدهار الحركة العلمية (بحث محكم بمصر جامعة طنطا كلية الآداب العدد الثالث عشر يناير عام ٢٠٠٠م) وتم تحكيمه مرة أخرى من قبل المجلس العلمي بجامعة أم القرى للترقية إلى المرتبة العلمية أستاذ مشارك في الجلسة الثالثة المنعقدة بتاريخ ١٤٢١/٨/٤هـ القرار رقم (٣) .

٧ - مكتبة آل ابن فهد ودورها الحضاري في ازدهار الحركة العلمية المكّية (بحث محكم بالسودان جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية) وتم تحكيمه مرة أخرى من قبل المجلس العلمي بجامعة أم القرى للترقية إلى المرتبة العلمية أستاذ مشارك في الجلسة الثالثة المنعقدة بتاريخ ١٤٢١/٨/٤هـ القرار رقم (٣) . وتم نشره بمجلة مكتبة الملك فهد الوطنية المجلد التاسع العدد الأول جمادى الاخرة ١٤٢٤هـ .

٨ - من وثائق مسجد عبد الله بن العباس ودار توقيته وإدارته بالطائف خلال القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجريين (بحث محكم بمصر جامعة المنصورة كلية الآداب ملحق بالعدد الثلاثين - يناير ٢٠٠٢م) .

٩ - تحصينات الطائف العسكرية خلال القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجريين (بحث محكم، دارة الملك عبد العزيز الرياض العدد الثالث - السنة التاسعة والعشرون ١٤٢٤هـ) .

١٠ - مكتبات الطائف الخاصة ودورها الحضاري في ازدهار الحركة العلمية خلال القرن الرابع عشر الهجري (بحث محكم بمصر جامعة طنطا كلية الآداب ، العدد السادس عشر ، يناير ٢٠٠٣م) .

١١ - الطائف ودور قبيلة قريش الحضاري حتى نهاية العصر الأموي (بحث محكم بالمملكة المغربية جمعية المؤرخين المغاربة مجلة التاريخ العربي، مُعد للنشر) .

١٢ - العلاقة بين علماء مكة المكرمة والطائف وأثرها العلمي خلال القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجريين، بحث محكم ومُعد للنشر .

١٣ - إسعاد آل عثمان المكرم ببناء بيت الله المحرّم دراسة وتحقيق (هذا الكتاب الذي بين أيدينا) .

١٤ - بعض المقالات في الصحف المحلية والإذاعة حول مدينة الطائف .

١٥ - عضو في عدة جمعيات علمية تاريخية وحضارية .

١٦ - كُرِّمْ من قبل محافظة الطائف تحت شرف صاحب السمو الملكي نائب أمير منطقة مكة المكرمة مع بعض علماء وأدباء ومفكري الطائف في ١٤١٩/٦/٩هـ .

فهرس المحتويـــات

الموضـــــوع	الصفحة
كلمة شكر	٣
القسم الأول (الدراســة)	
٧ - ٣٩	
مقدمة التحقيق	٧
مزايا المخطوط	١٠
نبذة عن الحياة السياسية والعلمية في عهد الشرنبلالي	١١
نسب الشرنبلالي ومولده	١٢
شيوخــه	١٢
تراجم بعض شيوخه	١٣
رحلة الشرنبلالي	١٤
تلامذته	١٥
تراجم بعض تلامذته	١٥
وفاته	١٦
آثار الشرنبلالي العلمية	١٧
وصف المخطوط	٢٨
نماذج من المخطوط	٣٢
المصطلحات المستخدمة في التحقيق	٣٩
القسم الثاني (التحقيـق)	
٤٣ - ٦٦	

تابع فهرس المحتويات

الموضـــوع	الصفحة
خبر السيل الذي وقع بمكة المكرمة زمن السلطان مراد الرابع سنة ١٠٣٩هـ وما أحدثه بها	٤٣
تجديد سطح الكعبة زمن السلطان سليمان الأول سنة ٩٥٩هـ	٤٦
فتوى العلماء في أمر تجديد سطح الكعبة المشرفة	٤٦
ذكر بناء قريش للكعبة المعظمة وأسبابه	٤٨
قول العلماء في شأن المال الذي يُعمّر به البيت الشريف	٥٠
الملحق	٦٧
ترميم الكعبة المشرفة في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود	٦٨
قائمة المصادر والمراجع	٦٩
فهرس المحتويات	٧٩